



جامعة قاصدي مرباح – ورقلة  
كلية الحقوق والعلوم السياسية  
قسم الحقوق

مذكرة مقدمة لاستكمال المتطلبات لنيل شهادة الماستر أكاديمي

الميدان: الحقوق والعلوم السياسية

الشعبة: الحقوق

التخصص: قانون عام اقتصادي

عنوان المذكرة

تحضير واعداد الميزانية العمومية في ظل القانون  
العضوي 15/18

إشراف:

أ. خوخي خالد

إعداد الطالبين:

- الدوم الدراجي

- سعداوي محمد عبد السلام

أعضاء لجنة المناقشة

الصفة	الرتبة العلمية	الاسم واللقب
رئيساً	أستاذ محاضر قسم "ب"	د. سويقات احمد
مشرفاً	أستاذ مساعد قسم "أ"	أ. خوخي خالد
مناقشاً	أستاذ مساعد قسم "أ"	أ. زعباط عمر

السنة الجامعية: 2022 - 2023



جامعة قاصدي مرباح – ورقلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

مذكرة مقدمة لاستكمال المتطلبات لنيل شهادة الماستر أكاديمي

الميدان: الحقوق والعلوم السياسية

الشعبة: الحقوق

التخصص: قانون عام اقتصادي

عنوان المذكرة

تحضير واعداد الميزانية العمومية في ظل القانون  
العضوي 15/18

إشراف:

أ. خوخي خالد

إعداد الطالبين:

- الدوم الدراجي

- سعداوي محمد عبد السلام

أعضاء لجنة المناقشة

الصفة	الرتبة العلمية	الاسم واللقب
رئيساً	أستاذ محاضر قسم "ب"	د. سويقات احمد
مشرفاً	أستاذ مساعد قسم "أ"	أ. خوخي خالد
مناقشاً	أستاذ مساعد قسم "أ"	أ. زعباط عمر

السنة الجامعية: 2022 - 2023

# شكر

## الحمد لله والشكر لله

الحمد لله الذي أنار لنا طريق العلم ووفقنا لإتمام هذا العمل المتواضع، نشكر كل من ساعدنا في إنجاز هذا البحث من قريب أو من بعيد ولو بكلمة طيبة أو ابتسامة صادقة، كما نتوجه بجزيل الشكر والعرفان إلى الأستاذ المشرف " خوشي خالد".

كما نتقدم بخالص الشكر خصوصا الى الاخوة الاستاذ علالي عادل والاستاذ لعجيلات علي لدعمهم لنا في انجاز هذا العمل والذين لم يبخلوا علينا بنصائحهم وإرشاداتهم.

"اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما"

# اهداء

إلى الوالدين الكريمين برا بهما و عرفانا بجميلهما ورجاء دعواتهما حفظهما الله  
وأطال في عمرهما وجعلهما ذخرا لنا في الدنيا والآخرة.

وكل افراد العائلة واقاربي الاكارم واصدقائي كل بإسمه ومقامه ولا أنسى الذين  
كانوا دوما معي في السراء والضراء.

سعداوي محمد عبد السلام

# أهداء

إلى الوالد الكريم أطال الله في عمره وحفظه الله عز وجل ورعاه

ورحم الله والدتي واسكنها فسيح الجنان.

إلى أخي الوحيد وإلى كل أخواتي.

إلى زوجتي ورفيقة دربي وإلى أولادي.

إلى كل أفراد العائلة الكريمة.

إلى كل الأصدقاء والزملاء كل باسمه وصفته.

إلى كل ساهم من قريب أو بعيد في إنجاز هذا العمل.

اليكم جميعاً أهدي ثمرة هذا الجهد واثابنا المولى عز وجل خير الثواب.

الدوم الدراجي



## قائمة المختصرات

ج. ر. ج. ج: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية

ص: صفحة.

ق. ع. م. م: القانون العضوي المتعلق بقوانين المالية.

ق.ع: قانون عضوي

# مقدمة



## مقدمة:

تهتم المالية العمومية بدراسة المشاكل المتعلقة بالحاجات العامة للدولة والمجتمع وتسعى إلى إيجاد الوسائل اللازمة لتخصيص الموارد المالية اللازمة لتلبية تلك الحاجات كما تهدف المالية العامة إلى تحقيق الرفاهية لأفراد المجتمع وتعزيز الاستقرار الاقتصادي.

تعكس المالية العمومية السياسة المالية للدولة، وتعتبر وسيلة رئيسية تستخدمها الدولة في التدخل في النشاط الاقتصادي، نظرًا لارتباطها الوثيق بجميع جوانب الحياة الاقتصادية.

تمكن الدولة من خلال المالية العامة من تنظيم الإنفاق العام والإيرادات العامة، والتأثير على توزيع وتخصيص الموارد، وتحقيق الاستقرار والتنمية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية تستمد السياسة المالية أدواتها من ميزانية الدولة، التي تعتبر الأداة التنظيمية في شكل قواعد عامة تنظم الاعباء والإيرادات بشكل عام.

شهدت الدولة الجزائرية العديد من القوانين والتشريعات التي نظمت المالية العمومية والتي تأثرت بمختلف الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية وكذا بالظروف الدولية حيث تبنت الجزائر غداة الاستقلال مبدأ استمرارية العمل بالقوانين الفرنسية للحفاظ على سير الدولة وعدم الوقوع في فراغ قانوني، حيث أقر المجلس الوطني التأسيسي سنة 1962 اعتماد القانون رقم 157\_62 المؤرخ في 31 ديسمبر سنة 1962 الذي ينص على الاستمرار بالعمل بالقوانين الفرنسية ماعدا التي تتعارض مع السيادة الوطنية في ما يخص المالية العمومية نخص بالذكر الامر الفرنسي المؤرخ في 02 جانفي 1959 المتعلق بقوانين المالية.

وبغياب نص وطني ينظم المالية العمومية في الجزائر حيث ان السلطات الجزائرية اثناء المؤتمر الاستثنائي لحزب جبهة التحرير الوطني في سنة 1980 تم تبني فكرة انشاء مشروع ينظم المالية العمومية وبالاخص قانون المالية، وفي سنة 1984 تم صدور القانون رقم 17\_84 المؤرخ في 08 شوال عام 1404 الموافق 07 جويلية 1984 يتعلق بقوانين المالية، ج ر ج ج العدد 28، وبعد العمل بهذا القانون لسنوات عدة ، ونظرا للتطورات الحاصلة على المستوى الوطني والدولي كان لزاما على الدولة مسايرت تلك

التحولات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، وفي إطار إصلاحاتها التي شملت قطاعات الدولة التي تهدف إلى تحديث نظم ميزانية الدولة حيث كان القانون العضوي 84\_17 غير قادر على مواكبة التطورات الراهنة وأن نظام الميزانية السنوية للدولة غير مناسب للمشاريع ذات المدى الطويل، ويفتقر إلى إطار تخطيط ميزاني متعدد السنوات، كما أن الازدواجية في الميزانية، بين ميزانية التسيير وميزانية التجهيز، تركز على وسائل التنفيذ دون الأساس المتمثل في تحقيق النتائج المستهدفة، وتشير وثائق الميزانية الحالية إلى وضوح غير كافٍ للوضعية المالية مما يؤثر على شفافية إدارة وتسيير الأموال العمومية، وبالإضافة إلى ذلك، لا يوفر النظام الحالي الوصف الدقيق للنشاط المالي ولا يحمل المسؤولية على المسؤولين<sup>1</sup>.

تم بدء الجزائر في مسار الإصلاح المالي والميزانياتي رسمياً وفق القانون العضوي رقم 18\_15 المؤرخ في 02 سبتمبر 2018 وذلك بصدوره لمواكبة التحولات العالمية في مجال إدارة المالية العمومية، وهدفاً لإحداث تحول عميق في عملية اتخاذ القرارات المالية والميزانياتية لتحسين عملية تحضير مشاريع قوانين المالية وتقديمها ومناقشتها والمصادقة عليها، ويهدف هذا إلى تعزيز شفافية المالية العمومية وتعزيز دور البرلمان في صناعة القرار المالي العمومي<sup>2</sup>.

ولهذا موضوعنا المتمثل في تحضير اعداد الميزانية العمومية في ظل القانون العضوي 18\15 لما له من اهمية فقد كانت دوما محل اهتمام كبير من طرف الباحثين والدارسين وغيرهم من المهتمين وتكمن اهمية الدراسة من خلال توفير المعلومات التي تساعد في تبيان لاهم ما جاء في القانون العضوي 18\15 في مرحلة تحضير واعداد الميزانية، ومحاولة معرفة طرق وقواعد اعداد الميزانية العمومية حتى تسهل للقائمين على الشأن المالي والدارسين مهمة عملهم، وتبيان دور كل من السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية في عملية تحضير واعداد الميزانية العامة.

<sup>1</sup> زويد فاطمة الزهراء، ميرة سهام، ميزانية الدولة من خلال القانون العضوي 15\18 المتعلق بقوانين المالية، مذكرة ماستر، قانون اداري، جامعة المسيلة، السنة 2022، ص أ.

<sup>2</sup> أكحل محمد، مستجدات تحضير ومناقشة والمصادقة على مشروع قانون المالية للسنة في ظل القانون العضوي -18- 15 جامعة باتنة 1 - الجزائر مجلة ابحاث قانونية وسياسية المجلد 06، العدد 02، ديسمبر (2021)، ص 113.

وتعتبر نقص الدراسات الاكاديمية التي تعالج مرحلة الاعداد في ظل القانون العضوي الجديد من اهم الاسباب الداعية للبحث فيه، بالإضافة الى انه اصلا هذا القانون العضوي يعتبر مستجد من المستجدات العملية حيث لم يتم البدء في تطبيق هذا القانون الا في هذه السنة 2023 وتعتبر من المعوقات والصعوبات في نفس الوقت.

وتبعاً مما تم عرضه واستناداً لموضوع بحثنا نطرح الاشكال التالي:

ماهي مستجدات القانون العضوي 15\18 المتعلق بقوانين المالية في مراحل تحضير واعداد مشروع قانون المالية والمصادقة عليه؟

كما تتطلب الدراسة في معظم جوانبها المنهج التحليلي من خلال تحليل مختلف النصوص القانونية والتنظيمية ذات الصلة بالموضوع.

ولدراسة هذا الموضوع تم تقسيمه إلى فصلين تضمن الفصل الأول الإطار العام للميزانية العامة وفق ق.ع 15\18 من خلاله نبين المبادئ التي من خلالها يتم اعداد الميزانية العامة واهم المحاور الكبرى للاصلاح التي يجب عند الاعداد مراعاتها، بالإضافة التطرق الى التصنيف الجديد لايرادات واعباء الميزانية العمومية، والفصل الثاني الإطار العام لتحضير واعداد الميزانية العمومية بحيث التطرق الى اهم وثائق التخطيط متعدد السنوات المستحدثة في ظل القانون العضوي 15\18 واعتماد مشروع الميزانية العمومية في البرلمان.

## الفصل الأول

الإطار العام للميزانية العمومية وفق القانون العضوي 18 \ 15 المتعلق بقوانين  
المالية

يعد القانون العضوي 15\18 المتعلق بقوانين المالية الإطار القانوني الجديد الذي كرس جملة الإصلاحات الميزانية والمحاسبية التي تبناها السلطات العمومية في الجزائر بعدما اثبت القانون 84-17 محدوديته في مواكبة التطورات الحاصلة على المستوى الدولي و الوطني حيث أدرج القانون الجديد مبدأ التسيير بالأهداف وكذا التأطير الميزانياتي المتعدد السنوات لترشيد الاعباء العمومية بالإضافة الى مجموعة من المبادئ والقواعد الحديثة وعليه وسنتطرق في فصلنا هذا في (المبحث الاول) الاطار المفاهيمي للميزانية العمومية اما (المبحث الثاني) التصنيف الجديد لأعباء وموارد الميزانية العمومية.

### المبحث الاول:

#### الإطار المفاهيمي للميزانية العمومية

تعتبر الميزانية العمومية للدولة أداة تستخدمها الدولة لاقتطاع جزء من الثروة الوطنية وإعادة توزيعها بهدف تحقيق سياستها الاقتصادية والاجتماعية سنتناول في هذا المبحث مفهوم الميزانية العمومية في (المطلب الاول) واهداف الاصلاح الميزانياتي في (المطلب الثاني).

### المطلب الاول:

#### مفهوم الميزانية العمومية

ان مفهوم الميزانية العمومية سنتناوله في هذا المطلب من خلال تعريف الميزانية العمومية في الفرع الاول والمبادئ التي تقوم عليها في الفرع الثاني.

### الفرع الاول:

#### تعريف الميزانية العمومية

لتعريف الميزانية العمومية وجب اولا الانتقال الى المعنى الاقتصادي للميزانية ثم الاساس التشريعي او القانوني.

### اولا: المعنى الاقتصادي

الميزانية العمومية هي تقدير مفصل ومعتمد لآعباء الدولة وإيراداتها لمدة سنة، وهي الأداة الرئيسية التي تستخدمها السياسة المالية لتحقيق الرفاعة والنمو الاقتصادي والعدالة الاجتماعية.

### ثانيا: التعريف القانوني للميزانية العامة

قبل التطرق للتعريف وجب شرح معنى القانون العضوي:

القوانين العضوية هي فئة من القوانين التي ينص عليها الدستور والغرض منها هو تحديد شروط تطبيق حكم الدستور

التعديل الدستوري الجزائري لسنة 2020 نص كالاتي:

**المادة 140:** إضافة إلى المجالات المخصصة للقوانين العضوية بموجب الدستور يشرع البرلمان بقوانين عضوية في المجالات الآتية: وذكر مجموعة من بينها

- القانون المتعلق بقوانين المالية.

- تتم المصادقة على القانون العضوي بالأغلبية المطلقة للنواب والأعضاء مجلس الأمة.

- يخضع القانون العضوي قبل إصداره لمراقبة مطابقتة للدستور من طرف المحكمة الدستورية<sup>1</sup>.

اما القانون العضوي 18\15 المتعلق بقوانين المالية نجده في الفقرة الاولى من المادة 3 عرف قانون المالية كالاتي:

**المادة 3:** يحدد قانون المالية بالنسبة لسنة مالية طبيعة ومبلغ وتخصيص موارد وأعباء الدولة، وكذا التوازن الميزاني والمالي الناتج عنه مع مراعاة توازن اقتصادي محدد.

ونصت المادة 6: يقر قانون المالية للسنة ويرخص لكل سنة مدنية مجموع موارد الدولة وأعبائها الموجهة لإنجاز برامج الدولة طبقا للأهداف المحددة والنتائج المنتظرة<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> التعديل الدستوري الجمهورية الجزائرية لسنة 2020 المعدل بالمرسوم الرئاسي رقم 20/442، الجريدة الرسمية، العدد 82، جمادى الاولى عام 1442هـ 30 ديسمبر سنة 2020م، ص32.



يقضي هذا المبدأ بأن مدة سريان الميزانية هي سنة كاملة، وبالتالي فإن تحضير الميزانية من طرف السلطة التشريعية والمصادقة عليها من طرف السلطة التشريعية تتم سنويا أيضا كما أن المدة المحددة لتنفيذ عمليات الميزانية تكون سنوية<sup>1</sup>.

إلا أن التزايد المستمر للاعباء العمومية نتج عنها ظهور مشاريع عمومية كبرى والتي تتطلب إنجازها مدة زمنية تتجاوز السنة المدنية، الأمر الذي يقابله عصرنة أنظمة الميزانية. والاعتماد على نظام الميزانية المتعددة السنوات في تنفيذ هذه الاعباء والتراجع على مبدأ السنوية في إعداد الميزانية العمومية.

حيث أن إطار المتعدد السنوات للميزانية يمتد على أساس البعد الخماسي السنيتين السابقين والسنة المالية المعنية والسنتين اللاحقتين غير أن التصويت يبقى يعتمد التصويت السنوي للسنة المعنية طبقا للمادة 05 من قانون العضوي 18\15 ونصت كالاتي:

**المادة 5:** يتم تأطير ميزانياتي متوسط المدى كل سنة من طرف الحكومة، بناء على اقتراح من الوزير المكلف بالمالية، في بداية إجراء إعداد قوانين المالية ويحدد للسنة المقبلة والسنتين المواليين تقديرات الإيرادات والاعباء ورصيد ميزانية الدولة وكذا مديونية الدولة، عند الاقتضاء.

#### استثناءات مبدأ السنوية:

يمكن تلخيص استثناءات مبدأ سنوية الموازنة بموجب القانون 18\15 كالاتي:

\_عدم المصادقة على قانون المالية للسنة في الأجال المحددة.

يستمر تنفيذ إيرادات وابعاء الموازنة العامة للدولة في حالة ما إذا كان تاريخ المصادقة على قانون المالية للسنة لا يسمح بتطبيق احكامه بحلول أول جانفي من السنة المعنية هنا يستمر بصفة مؤقتة حسب الشروط الآتية:

- تطبيق نفس النسب المنصوص عنها بموجب قانون المالية السابق في عملية تحصيل الإيرادات.

<sup>1</sup> مفتاح فاطمة، الميزانية العامة بين القانون الاساسي 84\_17 ومشروع القانون العضوي الجديد لقوانين المالية، مجلة

القانون والعلوم السياسية، جامعة تيارت، عدد 04، جوان 2016، ص 327.



- في حدود جزء من اثني عشرة (1\12) شهريا، خلال مدة أقصاها ثلاثة (03) أشهر، من مبلغ الاعتمادات المالية المفتوحة بعنوان السنة المالية السابقة، فيما يخص اعباء المستخدمين و اعباء سير المصالح وأعباء ديون الدولة و اعباء التحويل.

\_ في حدود ربع (4/1) الاعتمادات المفتوحة حسب كل وزارة وحسب كل أمر بالصرف كما تم توزيعها في السنة المالية السابقة، بالنسبة ل اعباء الاستثمار.

\_ الفترة التكميلية لتنفيذ عمليات الدفع.

حسب نص المادة 35 من ق.ع 15\18 فإن الاعتمادات المالية المفتوحة بعنوان سنة مالية لا تخول الحق في استمرارية سريانها في السنة المالية الموالية.

لكن حسب نص المادة 36 من ق.ع 15\18 يمكن الاستمرار في تنفيذ اعتمادات الدفع المتوفرة في برنامج ما، خلال السنة المالية وفي نفس البرنامج وذلك في حالات استثنائية ومبررة قانونا، حيث نصت المادة على انه يجب أن يتم هذا التنفيذ قبل انقضاء الفترة التكميلية التي لا تتعدى مدتها تاريخ 31 جانفي من السنة المالية لسنة تنفيذ الموازنة ولا تعني هذه الفترة إلا التنفيذ المحاسبي للموازنة للعلم فإن التنفيذ المحاسبي يعنى به الاستمرار في عملية الدفع فقط للاعباء التي سبق وأن تم الالتزام بها خلال السنة المعنية، دون أن يشمل ذلك التزامات جديدة على عاتق السنة المنقضية<sup>1</sup>.

## 2\_ مبدأ وحدة الميزانية:

مبدأ وحدة الميزانية يعني كل اعباء وإيرادات الدولة تدرج في وثيقة واحدة تخضع لرقابة البرلمان، وتخضع لقانون واحد هو قانون المالية، كما أن إدراج جميع العمليات للدولة وفي وثيقة واحدة يعكس الوضعية المالية الحقيقية للدولة مما يسهل على البرلمان الاطلاع على مجموع الإيرادات والاعباء كما أنه يمكن من تصحيح الأخطاء ومراجعتها.

مبدأ وحدة الميزانية يتضح في ق.ع 15\18 من خلال المادة 6: يقر قانون المالية للسنة ويرخص لكل سنة مدنية، مجموع موارد الدولة وأعبائها الموجهة لإنجاز برامج الدولة طبقا للأهداف المحددة والنتائج المنتظرة التي تكون موضوع تقييم.

<sup>1</sup> مصطفى شبرة امحمد، اهمية اصلاح النظام الموازي في ترشيد الانفاق العام للجزائر، اطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير، مالية ومحاسبة، جامعة الجزائر 3، سنة 2022، صفحة 209.

**3\_ مبدأ عمومية (الشمولية) الميزانية: نصت المادة 14 من ق ع 15/18 على:**

تقدر موارد ميزانية الدولة وأعبائها وتبين في الميزانية على شكل إيرادات وابعاء وتحدد هذه الموارد والأعباء ويرخص بها سنويا بموجب قانون المالية. وتوزع حسب الأحكام المنصوص عليها في هذا القانون.

تضمن مجموع الإيرادات تنفيذ مجموع الاعباء وتقيدهم ضمن حساب وحيد يشكل الميزانية العامة للدولة.

وبالتالي يقصد بهذا المبدأ أن تكون ميزانية الدولة شاملة لجميع اعباءها وجميع إيراداتها دون أي مقاصة بينهما، بمعنى أن يذكر في الميزانية واردات الدولة كافة أيا كان مصدرها وابعاءها مهما كانت أنواعها وترتب على هذا المبدأ نتيجتين هما:

أ - **قاعدة عدم تخصيص الإيرادات:** معناه عند تحصيل الإيرادات إلى ميزانية الدولة تصبح الإيرادات ذات طابع واحد، ولا يكون التمييز بينها وبالتالي لا يمكن تخصيص إيراد معين لنفقة معينة.

ب - **قاعدة تخصيص الاعتمادات:** يقصد بها تخصيص الاعباء المرفق معين في الزمان والمكان بعد ذلك تحدد الاعتمادات المالية الكافية لها.

**4\_ مبدأ توازن الميزانية:**

يهدف مبدأ الموازنة العامة إلى تحقيق توازن بين الاعباء العامة والإيرادات للدولة خلال السنة المالية، حيث تكون الاعباء متناسبة مع الموارد المتاحة، في الماضي، كانت هذه القاعدة تعني التوازن الكمي أو الحسابي، أي أن الاعباء لا تتجاوز الموارد العادية ويتجنب حدوث عجز أو فائض في الميزانية العامة، ومع ذلك، تغير الفكر المالي الحديث ليتضمن مفهوم التوازن العام، حيث يمكن أن يتحقق التوازن في ظل وجود عجز أو فائض في الميزانية العامة وذلك وفقاً للأوضاع الاقتصادية.

وأصبح من الممكن خلق عجز متناسب في الميزانية لتحقيق التوازن العام، أي تحقيق توازن في الاقتصاد الوطني بشكل عام، ويولي الفكر المالي الحديث أهمية لكيفية استخدام الميزانية كأداة لتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية بدلاً من التركيز فقط على تحقيق توازن الميزانية، يتضح من خلال أحكام القانون العضوي الجديد أن المشرع قد أقر بالتوازن الميزاني والمالي للموازنة العامة في إطار التوازن الاقتصادي حيث نصت المادة 03 أن قانون المالية يحدد بالنسبة لسنة مالية طبيعة ومبلغ وتخصيص

موارد وأعباء الدولة وكذا التوازن الموازي والمالي الناتج عنه مع مراعاة توازن اقتصادي محدد<sup>1</sup>.

## ثانياً: المبادئ الحديثة للميزانية العمومية

ويقصد بها تلك المبادئ الحديثة التي ظهرت حديثاً وتعتبر في صميم الإصلاح الميزانياتي وهي كالآتي:

### 1\_ مبدأ الصدق الميزانياتي:

يتمثل في إطلاع المواطنين والمجتمع المدني على تصور الدولة فيما يتعلق بإدارتها للموارد المالية، إضافة إلى توفير المعلومات المالية الدقيقة والموثقة والأنية الخاصة بالنشاطات والسياسات المالية المتخذة من طرف الحكومة مع ضمان الوصول إليها بشكل سهل ومبسط بفعل دور الرقابة.

وبالتالي فهو يقوم على أساس الصدق في تقديم المعلومة التي مضمونها معطيات وأرقام مرتبطة بالمضمون القانون المالي، أي مبني على منع السلطة التنفيذية إخفاء أي بيانات أو معلومات قد تشوه توقعات الموازنة وتجعل من الترخيص غير دقيق أو غير متوافق مع المعطيات الموضوعية ذات الطبيعة الاقتصادية أو المالية.

ويتجسد هذا المبدأ وفق المادة 70 من ق ع 15\_18: تقدم قوانين المالية مجموع موارد وأعباء الدولة بصفة صريحة، وتقيم هذه الصراحة من خلال المعلومات المتوفرة والتقديرات التي يمكن أن تنتج عنها.

وبالتالي تؤكد هذه المادة على الحث على المصادقية في تقديم المعلومة بشكل واضح و علني بشأن الأموال العمومية التي يتناولها القانون المالية<sup>2</sup>.

### 2\_ مبدأ المسؤولية:

المسؤولية بالنسبة للمسيرين من خلال تقديم مزيداً من الحرية في التصرف مقابل المساءلة، خصوصاً مسؤولية السلطة التنفيذية أمام البرلمان يتجلى ذلك في قانون المتضمن تسوية المالية الذي عبارة عن وثيقة تتضمن تنفيذ ميزانية الدولة يصادق عليه البرلمان.

<sup>1</sup> عبد اللطيف قطيش، الموازنة العامة للدولة، ط 1، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2005، ص112.

<sup>2</sup> زويد فاطمة الزهراء، ميرة سهام، مرجع سابق، صفحة 30.

**3 مبدأ الاستقرار:**

لابد أن ينص القانون على أهداف الميزانية والديون العامة تدرج في إطار مالي متوسط الأجل مع تحديثها دورياً، وهو الأمر الذي يتطلب قدراً من الاستقرار في المعادلات الضريبية وغيرها من الاقتطاعات الاجبارية، يقابلها نص قانوني يلزم تنبؤات أو تقديرات للسنوات المقبلة.

**4\_ مبدأ الأداء:**

يشترط القانون على السلطة التنفيذية أن تقدم للبرلمان وعند إيداع قانون المالي السنوي، معلومات عن الأداء السابق والمخطط له وهو ما يتجلى في قانون تسوية الميزانية.

يتمثل الأداء في القدرة على تحقيق الأهداف المسطرة على غرار:

تحسين النجاعة الاقتصادية والاجتماعية للبرامج العمومية

دعم فاعلية التصرف العمومي

تأمين جودة الخدمات المسداة<sup>1</sup>.

**المطلب الثاني:****اهداف الاصلاح الميزانياتي**

من اهم اهداف الاصلاح الميزانياتي هو الانتقال من التسيير القائم على الوسائل الى التسيير القائم على النتائج وهذا ما سنبينه في الفرع الاول، كذلك الاصلاح الذي طرأ على الميزانية واصبحت ميزانية البرامج وهذا ما سنتناوله في الفرع الثاني.

**الفرع الاول:****التسيير القائم على النتائج****اولا: تعريف التسيير القائم على النتائج**

<sup>1</sup> صابر عيشور، ايام تكوينية خاصة بالاصلاح زانياتي في الجزائر لفائدة موظفي المديرية غير الممركزة والمؤسسات العمومية تحت الوصاية المستفيدة من اعانات الدولة، المديرية الجهوية للميزانية بالجزائر، جانفي 2023.

نص القانون العضوي 18\_15 المتعلق بقوانين المالية في المادة 2 والمادة 6 على

التسيير القائم على النتائج كالآتي:

المادة 2: يعد قانون المالية بالرجوع الى تأطير وبرمجة الميزانية كما هو محدد في المادة 5 من هذا القانون ويساهم في تجسيد السياسات العمومية التي يكون تنفيذها مؤسسا على مبدأ التسيير المتمحور حول النتائج، انطلاقا من أهداف واضحة ومحددة وفقا لغايات المصلحة العامة والتي تكون موضوع تقييم.

المادة 6: يقر قانون المالية للسنة ويرخص لكل سنة مدنية مجموع موارد الدولة وأعبائها الموجهة لإنجاز برامج الدولة طبقا للأهداف المحددة والنتائج المنتظرة التي تكون موضوع تقييم<sup>1</sup>

ومنه يعتبر التسيير المرتكز حول النتائج منهجية او فلسفة تسيير مبنية على توجيه الجهودات لتحقيق النتائج المرجوة خلال كل من المدى القصير والمتوسط والبعيد، او بطريقة اخرى رؤية للتسيير تهدف إلى الوصول إلى النتائج على أساس أهداف محددة مرسومة مسبقا من طرف المسيرين أنفسهم.

ويعتبر الهدف الأساسي من التسيير القائم على النتائج هو توظيف الموارد العمومية بأكثر نجاعة وفاعلية؛ أي تحقيق الأهداف باستعمال أقل ما يمكن من الموارد المتاحة بشرية أو مالية أو مادية.

### ثانيا: آليات الانتقال الى التسيير القائم على النتائج

إن عملية الانتقال نحو تسيير المالية العمومية القائم على النتائج تتطلب وجود عدة مكونات مختلفة لا بد من وجودها وتعتبر المتطلبات الضرورية لضمان نجاح تطبيقها، ويمكن تركيز أهمها من خلال:

#### 1\_ إطار الانفاق المتوسط المدى:

يقوم على تحديد تسيير الميزانية، بمنظور متعدد السنوات بوضع برنامج للاعباء، يحدد السقف الأعلى خلال ثلاث سنوات ويتم تحديثه ومراجعته كل سنة فهو أداة للبرمجة و التحكم في مختلف الاعباء ، وذلك لأجل الوصول لعدة أهداف<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> قانون عضوي رقم 18\_15، مرجع سابق، ص9.

## 2 \_ الميادين الاستراتيجية للنتائج

وهي تحضير استراتيجيات قطاعية أو وزارية متوسطة الأجل تحدد الأهداف، ولها صفة الإلزام في تحديد الأولويات لكل وزارة أو مديرية إقليمية أو جهوية، حيث تغطي هذه المجالات إذا لزم الأمر جزءا من السياسة العامة التي تنفذ، والتي لها قابلية التعديل بسرعة.

## 3 \_ مؤشرات الاداء لتقديم النتائج:

إحصائية أو معيار يسمح بقياس أداء برنامج ما وفقا لأبعاده الثلاثة الفعالية وجودة الخدمة المؤداة للمستعمل والنجاعة، وهو عبارة عن تمثيل عددي يسمح بقياس درجة تحقيق الهدف بقدر كبير من الموضوعية.

المؤشر هو متغير يسمح بتوفير معلومات عن كل مرحلة من مراحل المشروع، من أجل المساعدة في اتخاذ القرار المناسب، تكون متابعة المؤشر وفق جدول زمني، يسمح بمراقبة حالة تقدم الإنجازات السابقة ومقارنتها بالقيم المنشودة للهدف.

وبالتالي إن المؤشر عبارة عن تمثيل كمي أو نوعي قابل للاحتساب، يسمح بقياس مدى تحقيق هدف معين والتقييم الموضوعي لمستوى تحقيق الأداء حيث ان المؤشرات ليست هدفا في حد ذاتها، غير أن التفسير الذي تقدمه هو الأهم.

## أ-الشروط والمواصفات المطلوبة في مؤشرات الاداء:

\_ أن تكون مرتبطة بالهدف وذات معنى وقيمة.

\_ أن تكون بسيطة ومفهومة وقابلة للقياس والمقارنة.

\_ أن تكون قليلة في حدود 3 أو 4 مؤشرات (حتى يمكن متابعتها).

\_ أن تكون عملية واقعية، موثوقة، ذات مصداقية ويمكن التحقق منها

\_ أن تكون مستقرة لمدة معقولة، ولا تتغير بسرعة (بين 4 و 5 سنوات).

\_ كل مؤشر يرافقه تطور على المنهجية، حيث لا مؤشر بدون تطور على المنهجية.

<sup>1</sup> بلعربي فاطمة الزهراء وبن سعدي يمينية، الميزانية العامة للدولة وتبني الجزائر مشروع التحديث الميزانياتي، مذكرة الماجستير، تخصص اقتصاد نقدي ومالي، جامعة ابو بكر بلقايد تلمسان، سنة 2016، ص 71.

\_ كل مؤشر يجب أن يكون قابلاً للتدقيق، ومصادره قابلة للتبع.<sup>1</sup>

ب- أنواع مؤشرات الأداء تتمثل فيما يلي:

\_ مؤشرات الوسائل (المدخلات): وتصف حجم الوحدات المادية، وتكلفة الوسائل المستخدمة.

\_ مؤشرات المنتجات (المخرجات): وتصف مجموع الإنتاج لإدارة أو مصلحة مثل: عدد الدورات التكوينية وعدد الملفات المعالجة.

\_ مؤشرات النتائج (العوائد المخرجة): تحدد بالمقارنة مع أهداف البرنامج ويوجد نوعين من النتائج يمكن تمييزها على النحو التالي: النتائج الوسيطة والتي تتعلق بالتغيرات التي تتطابق مع الأهداف المحددة، والنتائج النهائية التي تكون منسوبة إلى برنامج واحد.

### الفرع الثاني:

#### الميزانية القائمة على البرامج

اولاً: تعريف الميزانية القائمة على البرامج:

نصت المادة 6 من القانون العضوي 18\_15: يقر قانون المالية للسنة ويرخص لكل سنة مدنية مجموع موارد الدولة وأعبائها الموجهة لإنجاز برامج الدولة طبقاً للأهداف المحددة والنتائج المنتظرة التي تكون موضوع تقييم.

عرف الفقه عدة تعريفات للميزانية القائمة على البرامج من بينها كالاتي:

أ- يمكن تعريف هذا النوع من الميزانيات بأنها خطة توضح الأهداف المحددة للوحدات معبراً عنها في شكل برامج ومشروعات محددة اذا يتم بموجب البرامج تبويب الموازنة

<sup>1</sup> صابر عيشور، الايام التكوينية، مرجع سابق.

حسب الوظائف الأساسية للوحدات ومن ثم تحديد البرامج المدرجة تحت كل وظيفة ويجوز ان تنفذ الإدارة الواحد اكثر من برامج<sup>1</sup>.

ب\_ ميزانية البرامج تركز بالأساس على مبدأ التخطيط للموازنة العامة بتحديد تكلفة كل برنامج على حدى وتبيان أهدافه وإبراز أولويته من بين البرامج الأخرى عبر تحليل كل البيانات المتوفرة عم تم انجازه مقابل ما أنفق من اعتمادات مالية وهذا بهدف تحليل النتائج بغية إيجاد بدائل عملية لتحقيق الأهداف المسطرة بأعلى قدر من الدقة والكفاءة والفعالية.

او بطريقة اخر ميزانية البرامج هي تلك الميزانية التي تضمن توفير البيانات والمعلومات اللازمة لاتخاذ القرار المناسب انطلاقا من تحليل النتائج والبحث عن البدائل الكفيلة بانتقاء البرامج التي تتسم بالفعالية بغية الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة ترشيدا للاعباء العمومية.<sup>2</sup>

ومنه دور البرامج هو تنفيذ سياسة حكومية محددة.

### ثانيا: خصائص البرنامج

- التعبير عن سياسة عامة تشتمل على استراتيجية محددة مسبقا.
- مجموعة متناسقة من الإجراءات والتدابير لصالح هذه الاستراتيجية.
- يخضع لمسؤولية موظفي الدولة كالوزير أو مسئول المؤسسة العمومية
- يعمل على تحقيق أهداف محددة سلفا تقاس بمؤشرات الأداء
- مزود بموارد كافية لتحقيق الأهداف المسطرة مسبقا.

### ثالثا: تسجيل البرامج

وفقا للمرسوم التنفيذي رقم 20-403 وبناء على المادة 04 الفقرة الثانية

تتم دراسة طلب التسجيل وتقييمه حسب المعايير الآتية.

<sup>1</sup> بحير جهاد وبريش ثلجة وبدوي عائشة، اصلاح نظام الميزانية الحالي ودوره في ترشيد الانفاق العام، مذكرة الماستر، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة الواد ن سنة 2022. صفحة 08.

<sup>2</sup> عبد الغني عكة وحجيلة بن وارث، ميزانية البرامج اداة لضبط الانفاق العمومي في الجزائر، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة الجزائر 1 وجامعة المسيلة، المجلد 13، العدد 03، 2020، صفحة 621.



وضوح محيط البرنامج

- وضوح اختيار الوظيفة التي ستلحق بها مسؤولية البرنامج.

بساطة البنية الهيكلية الداخلية للبرنامج.

أهمية مستوى تحديات الميزانية.

مشروع استراتيجية البرنامج وتحديد أدوات العمل.

- اقتراح مؤشرات الأداء مع منهجيتها.

قائمة المؤسسات العمومية في محيط البرنامج.

يمكن مراجعة قائمة هذه المعايير سنويا بموجب قرار من الوزير المكلف بالميزانية.

المادة 5: تتم أيضا دراسة البرنامج وفقا للأهداف المحددة ومؤشرات الأداء المرتبطة بهذه الأهداف.

يتم تحديد أهداف البرنامج وفقا للفعالية الاقتصادية والاجتماعية وجودة الخدمة العمومية و/أو تحسين الموارد والوسائل إلى أقصى حد. ويجب أن تكون:

بعدد مخفض وواضح.

- تمثيلية تتناسب مع المحاور الكبرى للبرنامج ومكيفة على أفق ثلاث (3) سنوات.

- قابلة للقياس بواسطة مؤشرات الأداء لكل سنة مالية على أفق ثلاث (3) سنوات.

- تحدد مؤشرات الأداء المرتبطة بأهداف البرنامج من أجل السماح بتقييم النتائج المحصل عليها.

ويجب أن تكون:

بعدد مخفض وعملية وموثوقة ، ملائمة من خلال ضمان وجود صلة متينة مع الهدف، يمكن التحقق منها وموثوقة بشكل كاف، يحدد عدد الأهداف ومؤشر الأداء لكل هدف وكيفيات تحديدها عند الحاجة، بموجب قرار من الوزير المكلف بالميزانية<sup>1</sup>.

**رابعا: هيكلية ميزانية البرامج**

<sup>1</sup> مرسوم تنفيذي رقم 20-403 مؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 29 ديسمبر سنة 2020، يحدد شروط نضج وتسجيل البرامج، ج ر ج العدد 80، ص17.

استنادا على المادة 23 الفقرة الرابعة من ق ع 18\_15 والتي تنص على انه:

يشكل مجموع البرامج حقيقية برامج توضع تحت مسؤولية وزير أو مسؤول مؤسسة عمومية. وتساهم هذه البرامج وتقسيماتها إلى برامج فرعية وأنشطة في سياسة عمومية محددة.

بالرجوع الى المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 20-404 نجدها نصت على :

يتم توزيع الاعتمادات المالية المسجلة بعنوان البرنامج على برنامج فرعي واحد أو عدة برامج فرعية وحسب الأبواب، ويعد البرنامج الفرعي تقسيما ذا طابع وظيفي للبرنامج وتعد الأنشطة وعند الاقتضاء، الأنشطة الفرعية تقسيما ذا طابع عملي للبرنامج<sup>1</sup>.

اما المرسوم التنفيذي رقم 20\_354 في مادته 05 تحت الباب الاول بعنوان التصنيف حسب النشاط نصت كما يلي:

المادة 5: ينقسم التصنيف حسب النشاط لأعباء ميزانية الدولة الى:

\_حافطة البرامج

\_البرنامج

\_البرنامج الفرعي

\_النشاط

\_النشاط الفرعي عند الاقتضاء<sup>2</sup>.

**1\_ حافطة البرامج:**

وفقا للمرسوم التنفيذي رقم 20\_354 في المادة 05 الفقرة 02 ذكرت حافطة البرامج

كالآتي:

تتضمن حافطة البرامج مجموعة من البرامج التي تساهم في تنفيذ سياسات عمومية محددة.

<sup>1</sup> مرسوم تنفيذي رقم 20-404 مؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 29 ديسمبر سنة 2020، يحدد كفاءات تسيير وتفويض الاعتمادات المالية، ج ر ج ج العدد 80، ص19.

<sup>2</sup> مرسوم تنفيذي رقم 20\_354، مرجع سابق، ص6.

وبالتالي إن حافظة برامج او كما يسميها في دول أخرى (بالمهمة) هي عبارة عن مجموعة من البرامج التي توضع تحت مسؤولية وزير أو مسؤول مؤسسة عمومية (هيئة عمومية)، التي بدورها تقسم إلى برامج فرعية وأنشطة لتنفيذ سياسة عمومية محددة. تساهم هذه البرامج وتقسيماتها في تنفيذ سياسة عمومية محددة.

## 2\_ البرنامج:

البرنامج هو وحدة تنفيذ الاعتمادات المالية، ومنه يتضمن مجموع الاعتمادات المالية التي تساهم في إنجاز مهمة خاصة تابعة لمصلحة أو عدة مصالح لوزارة واحدة أو عدة وزارات أو مؤسسة عمومية ومحددة حسب مجموعة من الأهداف الواضحة والمتناسقة.

## 3\_ البرنامج الفرعي:

ان المادة 05 في الفقرة 05 منها من الرسوم رقم 20\_354 ذكرت البرنامج الفرعي كالآتي:

يمثل البرنامج الفرعي تقسيما وظيفيا للبرنامج.

وبالعودة الى معجم المصطلحات نجده شرح البرنامج الفرعي كما يلي:

\_برنامج فرعي: تقسيم ميزاني لبرنامج من نوع وظيفي بشكل عام، متقاطع مع طبيعة النفقة (حسب الباب). هذا التقسيم:

يستخدم في بناء ميزانية البرنامج.

هي إحدى فئات مرسوم التوزيع.

يتم تطبيقه في جميع وثائق البرمجة والحركات التي تتم داخل البرنامج.

يتبع في مدونات التنفيذ إذا اقتضى الأمر لتقديم البيانات في إطار التقرير الوزاري للمردودية<sup>1</sup>.

ومنه نستنتج انه يتم توزيع الاعتمادات المالية المسجلة بعنوان البرنامج على برنامج فرعي واحد أو عدة برامج فرعية، البرنامج الفرعي قد يتضمن اعتمادات، إما لعنوان واحد أو عدة عناوين.

<sup>1</sup> معجم المصطلحات، مرجع سابق.

يعد البرنامج الفرعي أحد فئات مراسيم التوزيع المرفق ضمن وثائق البرمجة والحركات الداخلية للبرنامج، البرنامج الفرعي يتجسد في جميع وثائق البرمجة والحركات الداخلية في البرنامج؛ من خلال البرنامج الفرعي لكم متابعة التنفيذ، لتقديم معلومات التقرير الوزاري للمردودية RMR.

مثال : يكون البرنامج هكذا ،حافطة البرامج ( وزارة السياحة والصناعة التقليدية ) تحتها البرنامج وهو (السياحة ) ثم البرنامج الفرعي ( سياسة وترقية السياحة) وبرنامج فرعي ثاني( دعم المشاريع السياحية) <sup>1</sup>.

#### 4\_ النشاط:

##### أ- تعريف النشاط:

المادة 05 في الفقرة 06 منها من الرسوم رقم 20\_354 عرفت النشاط كما يلي:  
يمثل النشاط تقسيما عمليا للبرنامج يسمح بتحديد مستوى تنفيذ السياسات المنتهجة والمتبعة والاعتمادات المطلوبة، المخصصة والمنفذة، ويمكن أن يتضمن النشاط أنشطة فرعية توضح أكثر مستوى التنفيذ.

واستنادا على المنشور رقم 7336 الصادر عن المديرية العامة للميزانية بتاريخ 04 أكتوبر 2022 يهدف هذا المنشور إلى شرح دور النشاط كتقسيم فرعي لبرنامج، وكذا كفاءات تحديدها في إطار إنجاز أنشطة البرنامج، النشاط كالاتي:

على غرار البرنامج الفرعي، فإن النشاط تقسيم للبرنامج. فهو يعتبر تقسيما عمليا للبرنامج بما أنه يشكل مستوى تنفيذ الاعباء، بما يعني المستوى اين تنفذ إجراءات الالتزام التصفية وتحرير الحوالات.

حيث لا يمكن تنفيذ هذه الإجراءات على مستوى البرنامج أو البرنامج الفرعي. فإن النشاط مجموعة متجانسة من الأعمال و/أو المشاريع التي تستلزم موارد بشرية ومالية ومادية من أجل انتاج سلعة أو خدمة، أو من أجل وضع جهاز تدخل أو وظيفة إدارية كل عمل او مشروع لا يمكن الحاقه إلا بنشاط واحد.

كذلك ماتجدر الاشارة اليه هو ان النشاط تقسيم للبرنامج من خلال:

<sup>1</sup> صابر عيشور، مرجع سابق.

**ب- التقسيم العملي:**

التقسيم العملي: هو تقسيم البرنامج إلى أنشطة، وعند الاقتضاء، إلى أنشطة فرعية في إطار المدونة الميزانية حسب الأنشطة.

**ج- التنزيل العملي:**

هو توزيع الميزانية حسب البرنامج (ميزانية البرنامج) وأهدافها ومؤشرات الأداء، على مستوى التقسيم العملي للبرنامج، يتم تنزيل ميزانية البرنامج إلى أنشطة (التنزيل العملي) ما يؤدي إلى تنزيل الأهداف ومؤشرات الأداء للبرنامج وميزانية تقديرية (الاعتمادات ومناصب الشغل المالية الضرورية).

كما يجدر التنبيه على انه في هذا تفصيل كثير تم التطرق اليه في مضمون هذا المنشور.

**د- مبادئ تقسيم النشاط:**

- لا وجود لبرنامج بدون نشاط واحد على الأقل ومنه لا وجود لبرنامج فرعي بدون نشاط واحد على الأقل.
- بخصوص الأنشطة على المستوى غير الممركز، يتم انشاء نشاط واحد بالنسبة لكل برنامج فيما يخص الوحدة الإدارية (الهيئة) بالمقابل يمكن تكليف الوحدة الإدارية (الهيئة) على المستوى غير الممركز بنشاط واحد أو بعدة أنشطة، حسب عدد البرامج.
- يتلقى كل نشاط الاعتمادات من برنامج واحد.
- يمكن أن يتلقى النشاط اعتمادات أبواب من برامج فرعية مختلفة لنفس البرنامج.
- يمكن أن تكون الاعتمادات المخصصة للنشاط منبثقة من باب واحد أو عدة أبواب.
- يمكن أن يتضمن النشاط عنوان كبير للدولة أو عدة مشاريع للتجهيز العمومي للدولة.
- يمكن أن يتضمن النشاط وبصفة استثنائية مشروعا واحدا للتجهيز العمومي للدولة.
- يجب أن يكون عنوان النشاط مقروء ومعبرا ومفهوما واضحا، حتى يشير بالتدقيق للهدف المتوخى من الاعتمادات المالية.
- يجب أن يتم بناء النشاط بشكل يجعله دائم أو مستقر لعدة سنوات، حتى يسمح بتنفيذ السياسة العمومية.

- تفادي إغراق الوحدة الإدارية (الهيئة) بعدد كبير من الأنشطة؛ لتفادي تعقيد المهام.

### المبحث الثاني:

## تصنيف إيرادات و اعباء الميزانية العمومية وفق القانون العضوي 18\15.

تتكون الميزانية العمومية من إيرادات و اعباء تصرف لإشباع حاجات عامة وهذه الإيرادات و الابعاء تبين و توضح في قانون المالية العمومية سنتناول في هذا المبحث التقسيم او التصنيف الجديد لموارد و اعباء الميزانية، في المطلب الاول موارد الميزانية العمومية ثم المطلب الثاني اعباء الميزانية العمومية.

### المطلب الاول:

#### موارد الميزانية العمومية

خلال قيام الدولة بتأدية وظائفها فهي بحاجة إلى تأمين التمويل اللازم لهذه المهام، وهذا التمويل يكون في شكل إيرادات تحصل عليها الدولة من مصادر متعددة، حيث صاحب تطور دور الدولة في النشاط الاقتصادي وزيادة اعباءها تطور حجم وأنواع الإيرادات، وسنتناول في المطلب تعريف موارد الميزانية (الفرع الاول) ثم تصنيف الموارد العمومية (الفرع الثاني) ثم تقدير الموارد العمومية (الفرع الثالث).

### الفرع الاول:

#### تعريف موارد الميزانية العمومية

تعرف بأنها الموارد الاقتصادية التي تحصل عليها الدولة في شكل تدفقات نقدية من أجل تغطية الابعاء العامة بهدف إشباع الحاجات العامة وتعتبر جزء هام و مكمل لتمويل الإنفاق العام<sup>1</sup>.

### الفرع الثاني:

#### تصنيف الموارد العمومية

<sup>1</sup> فاطمة ساجي، محاضرات في مقياس المالية العامة، مطبوعة موجهة لطلبة السنة الثانية علوم مالية ومحاسبة، تخصص مالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ابن خلدون، تيارت، 2021، ص30.

انطلاقاً من المادة 15 من ق.ع 15\18 تم تصنيف الإيرادات العمومية إلى ثمانية أما طبقاً للمادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 20\_353 المحدد للعناصر المكونة لتصنيف إيرادات الدولة تم تصنيفها وفق التصنيف الثلاثي والمتمثل في:

#### أولاً: التصنيف حسب طبيعة الإيرادات:

تستند العناصر المكونة لتصنيف الإيرادات حسب طبيعتها إلى ترميز ذي مستويين كما يأتي:

- **المادة:** تضمن الإيرادات المنصوص عليها في المادة 15 من القانون العضوي وهي:

-الإيرادات المتحصل عليها من الإخضاعات مهما كانت طبيعتها وكذا من حاصل الغرامات

- مداخيل الأملاك تابعة للدولة.

- مداخيل المساهمات المالية للدولة وكذا أصولها الأخرى.

- المبالغ المدفوعة مقابل الخدمات المقدمة من قبل الدولة وكذا الأتاوى.

- الحواصل الاستثنائية المتنوعة.

-مختلف حواصل الميزانية.

- الأموال المخصصة للمساهمات والهبات والوصايا

- الفوائد والحواصل المتحصل عليها من القروض والتسبيقات وتوظيف أموال الدولة.

\_ **الخانة:** المستوى المبين للطبيعة النوعية أو الاقتصادية للإيرادات.

أما المادة 04 من المرسوم 20\_353 بينت ماهي موارد الميزانية المنصوص عليها في

المادة 15 كالاتي:

المادة 4: ينقسم التصنيف حسب طبيعة الإيرادات، كما هو منصوص عليه في أحكام المادة 3 أعلاه، إلى ثماني (8) فئات على النحو الآتي:

**الفئة الأولى:** الإيرادات المتحصل عليها من الإخضاعات مهما كانت طبيعتها وكذا من حاصل الغرامات، وتشمل الخانات الآتية:

### 1\_ الإيرادات الجبائية:

وتشمل كل من الضرائب على الدخل، الضرائب على رأس المال، الضرائب على الاستهلاك الحقوق الجمركية والحقوق المماثلة وضرائب ورسوم أخرى، وناتج الغرامات.

### 2 - الجبائية البترولية:

وهي: الرسم المساحي، إتاوة المحروقات، الضريبة على دخل المحروقات، الضريبة على الناتج، الضريبة على أجر الشريك المتعاقد الأجنبي، الرسم على الدخل البترولي، الضريبة التكميلية على الدخل، الرسم على الأرباح الاستثنائية، الإتاوة الجزافية على الإنتاج المسبق الرسم على حرق الغاز، الناتج على حقوق التحويل.

أ - **الفئة الثانية:** مداخيل الاملاك التابعة للدولة وتشمل حقوق وأتاوى، مداخيل الإيجار والاستغلال، ناتج التنازل عن الأصول المنقولة والعقارية، ناتج الخدمات الإدارية، وحقوق ومداخيل أخرى.

ب - **الفئة الثالثة:** مداخيل المساهمات المالية للدولة وكذا أصولها الأخرى وتشمل الخانات الآتية: ناتج أرباح البنوك والمؤسسات المالية، ناتج أرباح المؤسسات غير المالية، اقتطاعات وعوائد الأصول المالية الأخرى.

**الفئة الخامسة:** مختلف الحواصل الميزانية وتشمل الخانات الآتية: الضرائب والرسوم غير المدرجة في الميزانية في الأجل المحددة، ناتج الرسوم غير المخصصة مسبقاً، إيرادات مختلفة غير معنية.



**الفئة السادسة:** الحواصل الاستثنائية المتنوعة وتشمل الخانات التالية: الإلغاءات الكلية أو الجزئية على ديون الدولة، استرجاعات إلى الخزينة للمبالغ المدفوعة بغير حق، ديون الدولة التي لحقها التقادم نهائيا، حواصل استثنائية اخرى.

**الفئة السابعة:** الأموال المخصصة للمساهمات والهيئات والوصايا وتشمل الخانات الآتية:

الأموال المخصصة للمساهمات، الهيئات، الوصايا.

**الفئة الثامنة:** الفوائد والحواصل المتحصل عليها من القروض والتسيقات وتوظيف أموال الدولة، وتشمل الخانات الآتية: الفوائد على السندات، نواتج القروض والتسيقات والتوظيفات، القيم والحسومات والأوراق المالية بكل أنواعها، فوائد وحواصل اخرى.

**ثانيا: تصنيف إيرادات الدولة حسب التخصيص (حسب الوجهة):**

يعرض تصنيف إيرادات الدولة حسب التخصيص (الوجهة) كما يأتي:

الجماعات المحلية، الحسابات الخاصة للخزينة، صناديق الضمان الاجتماعي، هيئات تحت الوصاية، جهات اخرى.

**ثالثا: تصنيف إيرادات الدولة حسب التحميل المحاسبي:**

يحدد تصنيف الإيرادات حسب التحميل المحاسبي طبقا للتشريع والتنظيم المحاسبيين المعمول بهما<sup>1</sup>.

### الفرع الثالث:

#### تقدير الموارد العمومية

<sup>1</sup> المرسوم التنفيذي رقم 20-353، مؤرخ في 14 ربيع الثاني، يحدد العنصر المكونة لتصنيف الإيرادات، الموافق 30 نوفمبر سنة 2020، ج ر ج العدد 73، ص 04 و 05.

توجد صعوبات تقنية في تقدير موارد الدولة تكمن هذه الصعوبات أساسا بالتوقع فيما يتعلق بالظروف والمتغيرات الاقتصادية التي قد تطرأ على الاقتصاد الوطني من أجل تحديد مصادر الإيرادات العامة المختلفة للسنة المالية المقبلة وخاصة الضرائب.

تتمثل أساليب التقدير في كل من أسلوب التقدير القياسي والأسلوب الوسطي بالإضافة إلى أسلوب التقدير المباشر:

### أولاً: أسلوب التقدير القياسي:

تتمثل هذه الطريقة في تقدير الإيرادات المقبلة على أساس آلي حيث لا يترك للقائمين بتحضير الميزانية أي سلطة تقديرية في تقدير الإيرادات المتوقع الحصول عليها، تستند هذه لطريقة أساسا على قاعدة السنة ما قبل الأخيرة، إذ يتم تقدير الإيرادات على أساس الاسترشاد بنتائج آخر ميزانية نفذت أثناء تحضير مشروع الميزانية الجديدة<sup>1</sup>.

### ثانياً: طريقة التقدير الوسطي

تستند هذه الطريقة على إضافة نسبة مئوية إلى آخر ميزانية تم تنفيذها، حيث يتم تحديد هذه النسبة استناداً إلى الزيادة التي حدثت في الإيرادات العامة خلال الخمس سنوات السابقة. تتميز هذه الطريقة بأنها تحفظية في تحديد حجم الإيرادات والاعباء.

إلا أنه يعاب على هذه الطريقة أن الحياة الاقتصادية لا تسير في اتجاه ثابت، فغالبا ما تتأرجح بين الكساد والانتعاش من فترة إلى أخرى، كما أن انتشار التضخم وارتفاع الأسعار وانخفاض القدرة الشرائية في الكثير من البلدان في العصر الحديث يجعل من الصعب استخدام هذه الطريقة في تحديد حجم الإيرادات العامة.

### ثالثاً: أسلوب التقدير المباشر

تستند هذه الطريقة أساسا على التوقع أو التنبؤ باتجاهات كل مصدر من مصادر الإيرادات العامة على حدة وتقدير الحصيلة المتوقعة بناء على هذه الدراسة مباشرة، تطلب السلطة المختصة من كل مؤسسة في القطاع العام بتوقعاتها لحجم مبيعاتها وإيراداتها العامة للسنة المالية المقبلة، على أن يكون لكل وزارة أو هيئة حكومية تقدير ما تتوقع الحصول

<sup>1</sup> مالك عليان، اعداد ميزانية في ظل القانون العضوي 18 بقوانين المالية، مجلة صوت القانون، المجلد 07، العدد 03،

جامعة الجزائر 03، 2021، ص80.

عليه من إيرادات في شكل رسوم أو ضرائب على نفس السنة المالية موضوع الميزانية الجديدة<sup>1</sup>.

#### رابعاً: تقدير الإيرادات العامة من الناحية العملية

يكون ابتداء من شهر أوت من السنة الجارية، وذلك على النحو التالي:

- حساب نتائج التحصيل ابتداء من شهر جانفي إلى غاية شهر جويلية للسنة المعتمدة (7) أشهر الأولى التي تكون نتائجها معروفة.

- يتم تقدير نتائج التحصيل المتوقعة للأشهر الخمسة المتبقية من شهر اوت إلى شهر ديسمبر من السنة المعتمدة.

- إضافة الفارق الحاصل بين نتائج تحصيل السبعة أشهر الأولى (جانفي جويلية) للسنة المعتمدة، وتقديرات تحصيل نفس الفترة من السنة الماضية، أي سبعة أشهر الأولى (جانفي إلى جويلية) من السنة الماضية، لذلك فإن عملية تقدير الإيرادات العامة تتم بناء على نتائج 7 أشهر الأولى من السنة الجارية، مصححة بواسطة الفارق بينها وبين تقديرات ونتائج الأشهر السبعة الأولى من السنة الماضية، وتوقعات 5 أشهر المتبقية من السنة الجارية<sup>2</sup>.

#### المطلب الثاني:

#### اعباء الميزانية العمومية

يستمد موضوع اعباء الميزانية أهميته من كونه الشغل الشاغل لمختلف الأنظمة السياسية التي تسعى دائماً للتحكم في اعباءها وضبط مختلف جوانبها، فهذه الوسيلة يمكن تحقيق الاستقرار السياسي والاجتماعي والاقتصادي، خاصة في ما إذا نجحت الدولة في بناء منظومة إنفاق فعالة ورشيده، و نظراً لتزايد حجمه تناول القانون العضوي 15\18 المتعلق بالقوانين المالية بتنظيم الانفاق العام في سبيل ترشيده، سنتناول اعباء الميزانية العمومية من

<sup>1</sup> مالك عليان، مرجع سابق، ص 80.

<sup>2</sup> مالك عليان، مرجع سابق، ص 82.

خلال تعريف اعباء الميزانية العمومية في (الفرع الاول) ثم تصنيف اعباء الميزانية العمومية في (الفرع الثاني) ثم تقدير اعباء الميزانية العمومية في (الفرع الثالث)<sup>1</sup>.

## الفرع الاول:

### تعريف اعباء الميزانية العمومية

وتسمى بالاعباء العمومية وتعرف بأنها مبلغ من المال النقدي يأمر بإنفاقه الدولة أو إحدى المؤسسات العامة إشباع الحاجة عامة، ويستخلص من هذا التعريف أن عناصر النفقة العامة ثلاثة وهي: استعمال مبلغ نقدي وهذه النقود تكون داخلة في الذمة المالية للدولة، وأن يكون الغرض من استعمالها سد حاجة عامة.

### اولا: النفقة العمومية مبلغ نقدي:

تتخذ النفقة العامة عادة طابعا نقديا، حيث تقوم الدولة أو مؤسساتها العامة بدفع مبالغ نقدية كمقابل للحصول على السلع والخدمات لتلبية الاحتياجات العامة، يشمل ذلك المبالغ النقدية التي تدفعها الدولة أو هيئاتها العامة للحصول على الموارد الإنتاجية من السلع والخدمات اللازمة لأداء أنشطتها، مثل دفع رواتب وأجور الموظفين وتسديد مستحقات الموردين والمقاولين، والإنفاق على الجيش وقوات الأمن، والإنفاق على الخدمات والمرافق والأعمال العامة، بالإضافة إلى الإنفاق على خدمة الدين العام من خلال سداد الأقساط والفوائد المستحقة.

كما انه لا يعتبر من الاعباء العمومية ما تمنحه الدولة من مساكن مجانية أو إعفاء البعض من الضرائب.

### ثانيا: صدور النفقة العمومية من الدولة أو إحدى هيئاتها

يشترط النفقة العامة أن تصدر من الدولة أو أحد هيئاتها، وبناءً على هذا المفهوم، تشمل الاعباء المتعلقة بالهيئات المحلية والهيئات العامة الوطنية والمؤسسات العامة و اعباء المشروعات العامة، حتى إذا كانت إدارة هذه المشروعات تخضع لتنظيم تجاري بهدف تحقيق الربح، فإن طبيعتها العامة لا تُغنى بذلك، وبناءً على ذلك، تُعد النفقة العامة تلك

<sup>1</sup> مصطفى شبرة، امحمد، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص مالية ومحاسبة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2022، ص59.

الاعباء التي تنفذها الدولة في إطار صلاحيتها السيادية، بالإضافة إلى اعباءها في المجال الاقتصادي.

### ثالثا: تحقيق نفع عام:

إن الاعباء العامة تهدف أساسا إلى إشباع الحاجات العامة وتحقيق النفع العام وبهذا المعنى لا تعد اعباء عامة تلك التي لا تشبع حاجة عامة ولا تحقق نفعا عاما للأفراد<sup>1</sup>.

### الفرع الثاني:

#### تصنيف اعباء الميزانية العمومية

حيث تم التطرق لتصنيف الاعباء العمومية في المادة 28 من القانون العضوي 15\18 المتعلق بقوانين المالية وتفصيلا في المرسوم التنفيذي 20\_354 الذي يحدد العناصر المكونة لتصنيفات اعباء الميزانية وهو كالآتي:

نصت المادة 28 من القانون العضوي على: تجمع أعباء ميزانية الدولة حسب التصنيفات الآتية بحسب:

- (1) النشاط: يتكون هذا التصنيف من البرنامج وتقسيماته.
- (2) الطبيعة الاقتصادية للاعباء: يتكون هذا التصنيف من أبواب الاعباء وأقسامها.
- (3) الوظائف الكبرى للدولة: يتكون هذا التصنيف من خلال تعيين القطاعات المكلفة بتحقيق الأهداف حسب الوظيفة.
- (4) الهيئات الإدارية المكلفة بإعداد الميزانية وتنفيذها: يعتمد هذا التصنيف على توزيع الاعتمادات المالية على الوزارات والمؤسسات العمومية.

<sup>1</sup> ، عبود ميلود، متطلبات تبني معايير المحاسبة الدولية للقطاع العام لتطوير نظام المحاسبة العمومية وأثره على ترشيد الاعباء العمومية في الجزائر، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص مالية ومحاسبة، جامعة ادرار، 2018\_2019، ص63.

**أولاً: التصنيف من حيث النشاط:** يسمح هذا التصنيف بتوضيح و بيان النشاطات أين يقسمها إلى مهام واضحة تتجسد كل مهمة في حافظة بحيث تجمع كل حافظة مجموعة من البرامج تتفرع بدورها إلى برامج فرعية، ثم إلى نشاط ونشاط فرعي وذلك في سبيل تحقيق الأهداف المرجوة من هذه المهام<sup>1</sup>.

**ثانياً: التصنيف حسب الطبيعة الاقتصادية للاعباء:** وفقاً للمادة 29 من القانون العضوي 15\_18 يتضمن سبعة عناوين تنقسم إلى اثنين وثلاثين صنفاً ماجاءت به المادة 08 من المرسوم التنفيذي رقم 20 354 المحدد للعناصر المكونة لتصنيفات أعباء ميزانية الدولة والتي رتبته كما يلي:

**1 اعباء المستخدمين :** تضم كل من الرواتب، العلاوات والتعويضات ، الزيادات، مساهمات صاحب العمل ، خدمات اجتماعية على عاتق صاحب العمل، حوادث العمل و معاش الخدمة ، تخصيصات الرواتب للمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري و المؤسسات العمومية المماثلة الأخرى<sup>2</sup>.

## 2 اعباء تسيير المصالح:

تضم كل من التنقلات والنقل والاتصالات، الاعلام والتوثيق، الخدمات المهنية، الإيجار، الصيانة والإصلاح، خدمات أخرى، التموين واللوازم، أعباء أخرى للتسيير، خدمات التمهين والتكوين، تخصيصات تسيير المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري والمؤسسات العمومية المماثلة الأخرى.

## 3 اعباء الاستثمار:

تضم كل من تثبيبات عينية، تثبيبات معنوية، تخصيصات الاستثمار للمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري والمؤسسات العمومية المماثلة الأخرى.

## 4 اعباء التحويل:

<sup>1</sup> فاطمة الزهراء زويد وسهام ميرة، مرجع سابق، ص30.

<sup>2</sup> المرسوم التنفيذي 20-354 الدولة المؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 30 نوفمبر 2020، المحدد للعناصر المكونة لتصنيفات أعباء ميزانية الدولة، ج رج ج العدد 73.

تشمل التحويلات عدة فئات، بما في ذلك التحويلات للأفراد، والتحويلات للمؤسسات، والتحويلات للمؤسسات العمومية ذات الطابع الاقتصادي والصناعي والتجاري، وكذلك للمؤسسات العمومية المماثلة الأخرى، بالإضافة إلى ذلك، تتضمن التحويلات أيضاً الجماعات المحلية، والجمعيات، والمنظمات الدولية، والدول الأجنبية، بالإضافة إلى التحويلات الأخرى.

### 5 أعباء الدين العمومي:

تضم كل من فوائد على الدين العمومي، مصاريف أخرى على الدين العمومي.

### 6 اعباء العمليات المالية:

تضم كل من المساهمات المالية القروض والتسبيقات، ودائع وكفالات.

### 7 الابعاء غير المتوقعة.

لا تظهر العناوين 5 و6 و7 إلا في مدونة وزارة المالية.

يتم تحديد الأصناف: أعباء أخرى للتسيير" و "تحويلات أخرى" و "مصاريف أخرى على الدين العمومي"، عند الحاجة بموجب قرار من الوزير المكلف بالميزانية.

### ثالثا التصنيفات حسب الوظائف الكبرى للدولة

يرتكز هذا التصنيف حسب الوظائف الكبرى للدولة لأعباء الميزانية على تصنيف وظيفي للأعباء يتضمن حسب المستوى مجموعة الأنشطة التي تساهم في تحقيق نفس الهدف وفقا لما نصت عليه المادتين 10 و11 من المرسوم التنفيذي رقم 20-354 المحدد للعناصر المكونة لتصنيفات أعباء ميزانية الدولة والتي صنفت بدورها كالتالي:

**1\_ القطاع:** يسمح هذا المستوى بتحديد الاحتياجات العامة والمنفعة العامة الأساسية التي يجب تلبيتها.

**2\_ الوظيفة الأساسية:** المستوى الذي يتضمن أنشطة ووظائف الدولة التي تساهم في تحقيق نفس الهدف النهائي وتهدف إلى تلبية الاحتياجات والمنفعة الأساسية المحددة في القطاع المعني.

**3\_ الوظيفة الثانوية :** المستوى الذي يتضمن أنشطة ووظائف الدولة التي تساهم في تحقيق نفس الهدف البسيط<sup>1</sup>.

#### رابعاً: التصنيف حسب الهيئات الإدارية

وهذا ما جاء في نص المادتين 14 و 15 من المرسوم التنفيذي 20\_354 كالاتي:

يسمح التصنيف حسب الهيئات الإدارية لأعباء ميزانية الدولة بتوزيع الاعتمادات المالية حسب الوزارات و / أو المؤسسات العمومية و/أو حسب مركز مسؤولية التسيير الميزانياتي التي تتلقى الاعتمادات وفقاً للهيكل التنظيمي و / أو التنظيم المحلي للهيئة الإدارية المعنية.

كما انه ينظم التصنيف حسب الهيئات الإدارية لأعباء ميزانية الدولة وفق المستوى تبعا للهيكل التنظيمي والنشاط.

يحدد المستوى الأول نوع الهيئة الإدارية.

يحدد المستوى الثاني، لكل نوع هيئة إدارية، صنف الوحدة الإدارية التي تتلقى الاعتمادات.

يحدد المستوى الثالث المصلحة أو المستفيد أو المتلقي للاعتمادات.

يحدد المستوى الرابع الموقع أو الأثر الجغرافي للنفقة.

#### الفرع الثالث:

##### تقدير اعباء الميزانية العمومية

تهدف الحكومة عند إعداد الميزانية العمومية إلى ضمان توافق تقديراتها مع الواقع قدر الإمكان، بهدف تنفيذ السياسة المالية للدولة بدون تعرضها لأي اضطرابات ناتجة عن

<sup>1</sup> فاطمة الزهراء زويد وسهام ميرة، مرجع سابق، ص 38\_39.



زيادة في الاعباء العامة أو نقص في الإيرادات العامة كما هو متوقع، ولتحقيق ذلك، يتعين عليها التمييز بين الاعباء الثابتة والاعباء المتغيرة عند تقدير الاعباء العمومية.

### ولا: الاعباء العمومية الثابتة

تعرف بأنها مجموعة الاعباء العامة التي يغلب عليها طابع الثبات والاستمرارية، وهي تخص في الغالب الاعباء الدائمة والإجبارية، ويمكن تقديرها بكل سهولة على وجه التحديد حيث تتميز بالثبات وعدم التغير خلال السنة المالية، كرواتب وأجور الموظفين ومعاشات التقاعد وأقساط الدين العام، وتعتبر من الاعباء ذات الصفة الإلزامية التي تتكرر كل عام<sup>1</sup>.

### ثانيا: الاعباء العمومية المتغيرة

تتمثل في الاعباء العامة التي لا يمكن تقديرها إلا على وجه التقريب بالصعوبة تحديدها بدقة، خلافاً للاعباء الثابتة، لأن تكاليفها لم تستقر بعد بشكل دقيق، وهي تتعلق غالباً بالمشاريع الكبرى التي يتم إنجازها خلال عدة سنوات، وقد تتأثر بالتقلبات المالية في الأسواق الدولية والأزمات الاقتصادية التي لا يمكن التنبؤ أو التحكم فيها.

وفقاً للمادة 31 من ق.ع -15\18 السالف الذكر تكون الاعتمادات المالية إما اعتمادات تقييمية أو حصرية، كما أن هناك طريقة أخرى لتقدير الاعباء العامة تعرف باعتمادات المشاريع التي يتطلب إنجازها مدة طويلة.

#### 1- الاعتمادات التقييمية:

تُعرف هذه الاعباء أيضاً بالاعتمادات التقديرية، وتشير إلى الاعباء التي يتم تحديدها بشكل تقريبي، وتخصص للمشروعات والمرافق التي لم تحدد تكاليفها بعد، يتم توجيه موافقة البرلمان نحو هدف النفقة بدلاً من حجمها، وهذا يعني أن الحكومة قد تتجاوز الاعتماد المقدر بشرط الحصول على موافقة البرلمان فيما بعد.

#### 2- الاعتمادات الحصرية:

<sup>1</sup> حكيمة مزاتي ونعيمة خوذرية، اعداد الميزانية العامة في ظل القانون العضوي 15\18 يتعلق بقوانين المالية، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص دولة ومؤسسات، كلية الحقوق، جامعة يحي فارس، المدينة، 2020، ص23.

تسمى هذه الاعتمادات أيضًا بالاعتمادات المحددة، وتشمل الحد الأقصى للاعباء التي يمكن للحكومة إنفاقها دون الحاجة إلى موافقة البرلمان، تُطبق هذه الاعتمادات في تقدير اعباء الإدارة والتشغيل الخاصة بالمرافق القائمة التي تمتلك خبرة في تقدير اعباءها المستقبلية، مثل دفع الرواتب والأجور، وتهدف هذه الاعتمادات إلى ضمان عدم تجاوز اعباء المخصصة لتغطية هذه الأنشطة المحددة.

### 3- اعتمادات المشاريع التي تتطلب مدة طويلة لإنجازها:

تتعلق هذه الطريقة ببعض المشاريع التي تتطلب مدة طويلة لتجسيدها، ويستغرق تنفيذها عدة سنوات، إذ لا يمكن متابعتها وإنجازها إلا من خلال توزيعها على عدة سنوات، إذ يستدعي الأمر اتباع أسلوبين اثنين وهما اعتمادات الالتزام واعتمادات البرامج 26 وهذا على النحو التالي:

### 4\_ اعتمادات الالتزام:

يتم في هذه الاعتمادات إدراج المبلغ كله في ميزانية السنة الأولى ولكن في شكل اعتمادات تقديرية، وهو ما يسمح بتقدير اعباء في الوجة القانونية والارتباط في الوجة الفنية دون دفعها فعلا، ويسجل في ميزانية كل سنة من السنوات اللاحقة الجزء الذي ينتظر دفعه فعلا من اعباء<sup>1</sup>.

5\_ اعتمادات البرامج : يقتضي أسلوب اعتمادات البرامج في إعداد قانون خاص مستقل في الميزانية يسمى أن يتم تنفيذه على عدة سنوات ويوافق على الاعتمادات اللازمة له، ويقسم هذا القانون ذاته البرامج على عدة سنوات ويقرر لكل جزء منها الاعتمادات الخاصة بها<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> مالك عليان، مرجع سابق، 79.

<sup>2</sup> حكيمة مزاتي ونعيمة خوذرية، مرجع سابق، ص 25.

## خلاصة الفصل

نخلص في ختام هذا الفصل ان الاطار العام للميزانية العمومية خصوصا في ظل الاصلاح الميزانياتي عرف الكثير من المستجدات اهمها ان الميزانية العامة تغيرت خصوصا في مرحلة الاعداد وذلك عن طريق تغيير اهداف الميزانية العمومية فأصبحت ميزانية الاهداف والبرامج وهذا انعكس على مرحلة الاعداد بحيث يجب مراعاة هذه الاهداف بالإضافة الى وجود قواعد و مبادئ جديدة يجب تتبعها في اعدادهم للميزانية العمومية ، فبعدها كان مبدأ السنوية يقضي بان الميزانية هي تقدير لإيرادات و اعباء الدولة في سنة واحد تطور فأصبح يجب تقدير إيرادات و اعباء الدولة لمدة تفوق السنة وهي 3 سنوات القادمة وهو ما يسمى بالميزانية المتعددة السنوات والكثير من المبادئ الاخرى كشفافية والمسؤولية، واصبحت الميزانية مبنية او مرتكزة على برامج لتطبيق الاهداف المنشودة، بالإضافة الى التغيير في مدونة الميزانية وتم استحداث طرق مغايرة واكثر شفافية في تصنيف الإيرادات والاعباء العامة .

## الفصل الثاني:

الإطار العام لتحضير واعداد مشروع الميزانية العمومية في ظل القانون

العضوي 15\18

يمثل مشروع قانون المالية للسنة أهمية بالغة، حيث يعكس الاختيارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ويترجمها إلى برامج ومخططات قطاعية تتولى تنفيذها الحكومة وبالتالي يعكس عملية تحضيره وإعداده السياسات المالية العامة للحكومة والدولة.

وزارة المالية تعتبر واحدة من الوزارات الحساسة على مستوى السلطة التنفيذية حيث يتزايد دورها باستمرار خاصة فيما يتعلق بإعداد الدراسات والتقارير المتعلقة بتحضير وتسيير الميزانية العامة للدولة والميزانيات الأخرى والحسابات المالية، وبالإضافة إلى ذلك فإنها تقترح النصوص التشريعية والتنظيمية ذات الصلة بموضوع الميزانية وغيرها من الموضوعات المالية.

وبهذا الغرض قامت الدولة الجزائرية بمسايرة التطورات الحاصلة في مجال المالية العامة حتى تحقق اهدافها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وجاء القانون العضوي 15\18 كآلية قانونية او ارضية تطبيق الاصلاح، سنتناول في هذا الفصل مراحل تحضير واعداد مشروع الميزانية العمومية من خلال (المبحث الاول) ثم انتقال هذا المشروع للسلطة التشريعية للمصادقة عليه (المبحث الثاني).

### المبحث الاول:

#### مراحل تحضير واعداد مشروع الميزانية العمومية وفق القانون العضوي 15/18

تعتبر هذه المرحلة من اهم مستجدات الاصلاح الميزانياتي لانها يطبق فيها اهم الوثائق الجديدة وتتم فيها وضع وتطبيق التوجهات والقرارات السيادية في مجال المالية العمومية لدولة.

حيث سنتناول في هذا المبحث التخطيط متعدد السنوات لإعداد الميزانية العمومية في المطلب الاول ثم التطرق لاهم وثيقة التي من خلالها تسهيل وتوضيح قانون المالية وهي المذكرة التوجيهية في المطلب الثاني، بالإضافة الى التقرير حول الاولويات والتخطيط في المطلب الثالث.

### المطلب الاول:

#### التخطيط متعدد السنوات لإعداد الميزانية العمومية

يعتبر التخطيط متعدد السنوات لإعداد الميزانية العامة من مستجدات القانون العضوي 15/18 المتعلق بقوانين المالية يتعلق الأمر بإعداد ميزانية البرامج بتسيير ميزانياتي يعتمد على النتائج في إطار منظور متعدد السنوات.

حيث يوضح الضبط الميزاني على عدة سنوات الاتجاهات الكبرى والأولويات والتوقعات المتعلقة بالإيرادات والاعباء، يتضمن هذا الإطار المتعدد السنوات توقعات الميزانية للسنة محل التحضير، بالإضافة إلى توقعات للسنتين المقبلتين، يمكن تمثيل هذه التوقعات على النحو التالي:

التوقعات الحقيقية للسنة	توقعات للسنة محل التحضير	التوقعات للسنة	التوقعات للسنة
(n-1)	(n)	(n +1)	(n+2)
2023	2024	2025	2026

ويتم هذا التخطيط المتعدد السنوات خصوصا في الإطار الميزانياتي المتعدد السنوات ويستند أساسه على نص المادة 05 من القانون العضوي رقم 15\_18 المتعلق بقوانين المالية وتم صدور مرسوم تنفيذي يبين كيفية تصميم الإطار الميزانياتي الجديد وهو المرسوم التنفيذي 20-335 المؤرخ في 22 نوفمبر 2020 الذي يحدد كيفية تصميم واعداد الإطار الميزانياتي متوسط المدى، ويتم تنفيذ الإطار الميزانياتي المتعدد السنوات من خلال إطار الاعباء المتوسط المدى ومخطط الالتزام بالاعباء ، وعليه سيتم التطرق في هذا المطلب الى الإطار الميزانياتي متوسط المدى (CBMT) (الفرع لأول) ثم في (الفرع الثاني) إطار النفقات متوسط المدى (CDMT) و(الفرع الثالث) مخطط الإلتزام بالنفقات(PED).

## الفرع الاول

### الإطار الميزانياتي المتوسط المدى:

يعتبر اعداد الإطار الميزانيات متوسط المدى من مستجدات القانون العضوي 15/18 المتعلق بقوانين المالية، ولذلك يعتبر من ركائز الاصلاح الميزانياتي وله اهمية بالغة في تطوير مالية الدولة لانه يشكل برمجة مالية لمدة 03 سنوات للايرادات والاعباء ورصيد ميزانية الدولة.

**أولاً: مفهوم الإطار الميزانيات متوسط المدى:**

عرفت المادة 03- من المرسوم التنفيذي 20-335 الذي يحدد كفاءات تصميم واعداد الإطار الميزانياتي المتوسط المدى على انه أداة برمجة منزلقة من سنة الى أخرى، الى مدى 3 سنوات للمجمعات الكبرى ويتضمن هذا الإطار المتمثل في وثيقة تعكس وضعية السنة المعتمدة وكذا للسنتين المتواليين، تقديرات الإيرادات والاعباء والرصيد الناتج عن ميزانية الدولة وكذا مديونية الدولة، عند الاقتضاء، وذلك وفق الإطار الاقتصادي الكلي والوضعية المالية للخزينة خصوصاً.

كما يهدف الى تحقيق جملة من الاهداف الواردة في المادة 04 من نفس المرسوم وهي:

تعزيز الاقتصاد الكلي و الانضباط الميزاناتي و تحسين تخصيص الموارد المحتملة حسب اولوية الاعباء على اساس الخيارات الاستراتيجية للحكومة و كذا تعزيز التقدير الميزانياتي و ترشيد الاعباء العمومية و التغطية المالية الدائمة الاحتمالات الميزانياتية<sup>1</sup>.

**ثانياً: عناصر إعداد مشروع الإطار الميزانياتي متوسط المدى حسب نص المادة 05- من المرسوم التنفيذي 20-335، فإن وزير المالية هو من يكلف بتصميم وإعداد مشروع الإطار الميزانيات المتوسط المدى كل سنة حيث يسمح هذا بتخصيص اعتمادات مالية لمختلف الدوائر الوزارية وهذا اعتماداً على مجموعة من العناصر، وهي كالاتي:**

**1- تطور التحصل بعنوان الجباية العادية:** الضرائب هي أهم الموارد التي تمول الخزنية العمومية للدولة في جميع دول العالم، وفي السنوات الأخيرة زاد الاعتماد عليها أكثر فأكثر وأعطيت إهتمام كبير مما رفع نسبة تغطية الجباية العادية إلى اعباء التسير من سنة إلى اخرى، حيث ارتفعت من نسبة 47.20% سنة 2000 إلى نسبة 83.37% 2019 هي زيادة معتبرة تعكس مدى أهمية الجباية العادي وتمويل الميزانية العمومية.

**2- تطور التحصيل بعنوان جباية المحروقات ذات الصلة متوسط سعر برميل النفط ومتوسط سعره الضريبي:** تواجه الدول النفطية، بما في ذلك الجزائر، تقلبات واضطرابات مستمرة في أسعار النفط على الساحة العالمية، وهذا يؤثر بشكل مباشر على اقتصادات تلك الدول، ونتيجة لذلك، تضطر هذه الدول إلى اتخاذ سياسات مالية حكيمة لتصحيح وتسوية الثغرات والاختلالات في تمويل الخزينة العامة، بهدف تحقيق الاستقرار والنمو الاقتصادي، في البلدان المصدرة للنفط خاصة في سنة 2020 حيث

<sup>1</sup> مرسوم تنفيذي 20-335 المؤرخ في 06 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر 2020 يحدد كفاءات تصميم

واعداد الإطار الميزانياتي المتوسط المدى، ج.ر.ج. عدد 71، 2 ديسمبر 2020، ص 03

شهدت أسواق النفط انخفاضا بسبب وباء كورونا مما جعل الدولة الجزائرية تضطر الى تعديل ميزانيتها من خلال قانون المالية التكميلي.

**3- سعر صرف الدينار الجزائري:** سعر صرف الدينار الجزائري يؤثر على الميزانية العامة من خلال الابعاء والايرادات، حيث أن التقلبات في سعر الصرف يثقل كاهل الموازنة العامة ويجعل الدولة تتحمل تكاليف إضافية له من خلال زيادة نسبة التضخم واسعار سعر مشرق العملات الأجنبية والعجز الموازنتي.

**4- إستراتيجية القطاعات الرئيسية المنتجة للقيمة المضافة:** وهي القطاعات الإستراتيجية مثل الفلاحة والصناعة وقطاع الخدمات والبناء والاشغال العمومية والري وقطاع المحروقات

**5- التطور العام للأسعار:** يتم الأخذ بعين الاعتبار في إعداد الإطار الميزانتي متوسط المدى أسعار الإنتاج الصناعي وللقطاع العمومي وتطورها في الاسواق العالمية بالإضافة إلى السلع الاستهلاكية المستوردة.

**6- تطور الناتج الداخلي الخام:** وهو الأخذ بعين الاعتبار والحسبان لقيمة الناتج الداخلي من حيث القيمة والحجم بكل القطاعات والنشاطات الاقتصادية الاستراتيجية فمثلا حسب تقرير السنوي لبنك الجزائر لسنة 2018 ، بلغ إجمالي الناتج العملي الداخلي لسنة 2018 مبلغ 20259 مليار دينار جزائري مقابل 18575 مليار دينار جزائري سنة 2017.

**7- تطور الابعاء العمومية:** تغير مستوى الابعاء العمومية يؤثر مباشرة على العجز الموازني مما لجبر الحكومة الأخذ الاحتياطات والاعتبارات اللازمة في خططها وبرامجها المستقبلية، وتوفير تمويل الكافي بكل الطرق الممكنة.

**8- تطور الوضعية المالية الخزينة:** يجب الأخذ في الحسبان خلال إعداد الإطار الميزانياتي متوسط المدى وضعية الخزينة العمومية خلال السنة الفرق بين كل من إيرادات الدولة وابعاءها، ثم يضاف لكل حسابات الخزينة المالية العامة للدولة. خارج حساب صندوق ضبط الإيرادات ليعطي ذلك رصيد عمليات الميزانية ثم نضيف تدخلات الخزينة العمومية لنحصل في الأخير على الرصيد الإجمالي للخزينة خارج صندوق ضبط الإيرادات<sup>1</sup>.

## الفرع الثاني:

### إطار النفقات متوسط المدى ( CDMT )

<sup>1</sup> بوعيشاوي مراد، غزالي عماد، تصميم واعداد الإطار الميزانياتي المتوسط المدى كالية لتحقيق استدامة مالية للدولة في ظل القانون العضوي 18\_15 المتعلق بقوانين المالية، المجلة الجزائرية للمالية العامة، جامعة المدية، المجلد 11، العدد 2021، 01، ص380\_381.



في إطار تطبيق التي الإصلاح الميزانياتي التي نصت عليها أحكام القانون العضوي رقم 15/18 المتعلق بقوانين المالية وكذا المرسوم التنفيذي رقم 20 - 335 الذي يحدد كفاءات إعداد إطار الاعباء المتوسط المدى سوف نتناول في هذا الفرع مفهوم إطار الاعباء متوسط المدى (اولا) ثم (ثانيا) مضمون إطار الاعباء متوسط المدى .

### اولا: مفهوم إطار النفقات المتوسط المدى(CDMT):

هو برمجة متعددة السنوات للاعباء على مدى ثلاث 03 سنوات لكل محافظة وزارية، وتتم مراجعة هذا الإطار سنويا عند تحضير المشروع التمهيدي لقانون المالية، يسجل اعداد إطار الاعباء ضمن التوجيهات الميزانياتية الكبرى، وتندرج الإقتراحات المقدمة من الوزراء ومسؤولي المؤسسات العمومية المكلفين تسيير محافظة البرامج ضمن الإطار الميزانياتي المتوسط المدى في حدود التسقيفات المحددة في توزيع الاعباء حسب مخططة البرامج على مستوى المذكرة التوجيهية.

### ثانيا: مضمون إطار النفقات متوسط المدى:

يتمثل إطار الاعباء المتوسط المدى في توزيع مجموع الاعباء حسب طبيعة النفقة على الوزارات اي تحديد سقف اعباء كل وزارة او مؤسسة عمومية.

نصت المادة 9 من المرسوم التنفيذي 20\_335 في الفقرة 2 الاقتراحات المتفق عليها بعد مناقشة الميزانية، الوزارة او المؤسسة العمومية المعنية وتبين على مستوى الحجم 2 وفق المادة 75 من ق.ع 18\_15، تصاغ هذه الاقتراحات على النحو التالي:

أ\_ بالنسبة للسنة المالية الاولى لإطار النفقات المتوسط المدى: باحترام سقف النفقات المبلغة من وزير المالية، وفقاً للتوجيهات المبينة في المذكرة التوجيهية، يتم تحديد تقديرات الميزانية ضمن إطار ميزانية متوسط المدى للسنة المالية المعنية. يجب أن يكون سقف النفقات المبلغة هو الحد الأقصى للاعباء التي يمكن إنفاقها في تلك السنة المالية، وهو ملزم للحكومة والجهات المعنية في تنفيذ السياسة المالية والتشغيلية.

### ب\_ بالنسبة للسنتين الماليتين الموالتين، على الأقل لإطار النفقات المتوسط المدى:

الاحذ بعين لمعايير التطور المنسجمة مع الاطار الميزانياتي المتوسط المدى التي حددها الوزير المكلف بالمالية<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> مرسوم تنفيذي رقم 20\_335، مرجع سابق، ص4

وبالعودة الى المذكرة التوجيهية لسنة 2024 نجدها نصت على رصد المبلغ الإجمالي للاعباء ب 14.953,68 مليار دج لسنة 2024 ومبلغ 14.965.49 دج لسنة 2025 بعد ما كانت التقديرات للاعباء لسنة 2023 تقدر ب 9.682.03 مليار دج، حيث يتم تعديل التقديرات سنويا عند تحضير المشروع التمهيدي لقانون المالية وفق المادة 09 من ال أمر 20-335 للتكفل بالزيادات في الأجور ومنحة البطالة وعلوات التقاعد الى غيرها من التزامات الدولة الاجتماعية والاقتصادية.

### الفرع الثالث:

#### مخطط الإلتزام بالنفقات

من أجل متابعة مدى التزام الأمرين بالصرف للبرامج لسقف الإنفاق السنوي المقرر في الإطار الميزانياتي متوسط المدى، أوجب المشرع الجزائري في المرسوم التنفيذي رقم 20-335 الذي يحدد كفاءات تصميم وإعداد الإطار الميزانياتي متوسط المدى في المواد من 10 الى 13، اعداد مخطط الإلتزام بالنفقات (PED) الذي سنتناول (اول) تعريفه و( ثانيا)، مضمون مخطط الإلتزام بالنفقات.

#### أولا: تعريف مخطط الإلتزام بالنفقات

حيث نصت المادة 10 من المرسوم رقم 20-335 بأن مخطط الإلتزام بالنفقات هو الوثيقة التي يتم من خلالها تقييم الاعباء الميزانية لسنة واحدة. ويعكس المستوى المعتاد للالتزامات بالنفقات عند تنفيذ ميزانية الدولة.

#### ثانيا: اعداد مخطط الإلتزام بالنفقات

تجهيز خطط الإلتزام بالنفقات يتم عادة من قبل وزير القطاع المعني أو مسؤول المؤسسة العمومية، حيث يقوم بتحديد مستوى الإلتزام لكل برنامج وأقسامه الفرعية على أساس شهري أو ربع سنوي. يتم ذلك بمراعاة مستوى ووتيرة التنفيذ في السنة المالية السابقة والمستويات المعتمدة في إطار مقترحات إطار النفقات المتوسط المدى التي يقدمها الوزراء ومسؤولي المؤسسات العمومية. يتم أيضا مراعاة الاعباء الإلزامية وغير القابلة للتقليص، بالإضافة إلى ترتيب الأولويات.

تقدم مستويات الإلتزام بالنفقات المقترحة من قبل الوزير أو مسؤول المؤسسة العمومية بعنوان مخطط الإلتزام، على جميع الأمرين بالصرف للبرنامج المعنيين به الذين يقومون بدورهم باعداد مخطط التزام عملي، ويجب تبليغه للمراقب الميزانياتي به، يمكن

استثنائياً وبمراعاة أسباب مبررة، مراجعة مستويات الالتزام خلال السنة المالية بعد الحصول على الموافقة المسبقة من وزير المالية، وذلك بناءً على قدرة الخزينة العمومية على الدفع.

من ناحية أخرى، يقوم وزير المالية بتجميع مخططات الالتزام بالاعباء بالنفقات الموقوفة للوقوف على تنفيذ السنة المالية الأولى من إطار النفقات المتوسط المدى<sup>1</sup>.

**ملاحظة:** يجدر التنبيه انه بخصوص الإطار الميزانياتي المتوسط المدى ننتضر صدور قرار وزير المالية الذي يحدد شكل الوثائق المتعلقة بالإطار الميزانياتي المتوسط المدى وبرنامجها دراستها.

### المطلب الثاني:

#### المذكرة التوجيهية

تهدف المذكرة التوجيهية إلى توجيه العملية المالية وتحديد الأهداف والتوجهات الاقتصادية والمالية للحكومة، تحتوي المذكرة على تقديرات الميزانية المحددة وتحدد الإطار المالي والميزاني للسنة المالية المعنية، كما تشمل أيضاً توجيهات حول الإصلاحات المالية المطلوبة والسياسات الاقتصادية المرجوة، وعليه سنتناول هذا المطلب من خلال (الفرع الاول) تعريف المذكرة التوجيهية ثم في (الفرع الثاني) المذكرة التوجيهية لسنة 2024.

#### الفرع الاول:

#### تعريف المذكرة التوجيهية:

المذكرة التوجيهية تصدرها وزارة المالية بغرض توفير المعطيات التي تحضر على أساسها ميزانية الدولة، بالإضافة إلى توجيهات مالية يجب على الوزارات المعنية احترامها وقت إعداد الميزانية، والمديرية العامة للميزانية هي من تتولى اعداد هذه المذكرة بقصد إرسالها لجميع الوزارات قصد البدء في عملية التحضير<sup>2</sup>.

#### اولا: مضمون المذكرة التوجيهية

ويكمن مضمون مذكرة التوجيه خصوصا في الإشارة الى:

<sup>1</sup> بو عيشاوي مراد، غزاري مراد، مرجع سابق، ص383.

<sup>2</sup> احمد تناح، دور البرلمان الجزائري في اعداد الميزانية العامة للدولة ومراقبة تنفيذها، مذكرة نهاية الدراسة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر، تخصص دولة ومؤسسات، كلية الحقوق، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2014، ص45.

- رزنامة مناقشات الميزانية.
- كيفية تقييم الاعتمادات المالية حسب الأبواب.
- كيفية تحديد أقسام البرنامج ومحيطه.

### ثانيا: وظائف المذكرة التوجيهية لكل برنامج

- تقديم التكاليف المتعلقة بالبرنامج
- التوزيع حسب أبواب الاعباء والأهداف المحددة والنتائج المحصل عليها والمنتظرة وكذا تقييمها للسنوات القادمة المقاسة بمؤشرات الأداء مع الإشارة خصوصا إلى قائمة المشاريع الكبرى.
- تبرير تطور الاعتمادات مقارنة بالاعباء الفعلية للسنتين السابقتين.
- جدول استحقاق الاعتمادات المتعلقة برخص الالتزام.
- الحالة التقديرية لمناصب الشغل حسب الإلحاق البياني لمناصب الميزانية للوزارة مع تبرير التغييرات مقارنة مع الوضعية الموجودة.
- أنشطة وسائل المؤسسات العمومية تحت الوصاية في حدود محيط البرنامج<sup>1</sup>.

### الفرع الثاني

#### المذكرة التوجيهية لسنة 2024

بحيث سنتناول في هذا الفرع اهم ماجاء في المذكرة التوجيهية لسنة 2024 من حيث العناصر المذكورة وبعض التدابير والاجراءات التي تم ذكرها.

سنتناول في هذا الفرع (اولا) تقديم هذه المذكرة ثم (ثانيا) العناصر التي تطرقت اليها مذكرة التوجيه 2024.

#### اولا: مقدمة المذكرة المنهجية

يجب التذكير انه تم نشر المذكرة التوجيهية لسنة 2024 في 02 ماي 2023 تحت

رقم 1526.

<sup>1</sup> صابر عيشور، مرجع سابق.

ونقصد هنا المقدمة التي بدأت بها مذكرة التوجيهية والتي تشرح وتبين المفاهيم والاطر الكبرى للإصلاح واهم ما جاء في بدايتها ما يلي:

\_ التذكير بأن التحضير لمشروع قانون الميزانية سيكون في إطار مسعى التطبيق الفعلي للطريقة الجديدة للتسيير التي استحدثتها إصلاح النظام الميزانياتي.

\_ الإشارة الى انه يجب في الاعداد مراعاة إعداد ميزانية البرنامج بتسيير ميزانياتي يعتمد على النتائج، في إطار منظور متعدد السنوات مبني على أساس مدونة ميزانياتية جديدة، والتي تترجم تجسيد الجهود المبذولة بشكل تجريبي على مدار سنتين ماليتين متتاليتين.

\_ تحسن الحالة الصحية وزيادة عائدات صادرات المحروقات يشكلان عاملين إيجابيين يدعمان جهود الإنعاش الاقتصادي في الدولة. هذا التحسن يعزز تنوع المصادر المولدة للقيمة المضافة ويعمل على تعزيز الثروة وخلق فرص عمل، ومن المهم أن يتم تعزيز قدرة المواطنين على الشراء وتحسين القدرة الشرائية من خلال التدابير المالية والاقتصادية. ومع ذلك، هناك تحديات مهمة تتعلق بتحسين إدارة الموارد وتحقيق الكفاءة في الإنفاق، يجب أن يكون التسيير المالي مبني على النتائج، مع التركيز على إطار الاعباء متوسط المدى. يجب الحرص أيضاً على استدامة التنمية الاجتماعية والاقتصادية، والحفاظ على القدرة الشرائية والعدالة الاجتماعية، من أجل تحقيق ذلك، تم اتخاذ إجراءات مثل مراجعة جدول الضريبة على الدخل الإجمالي وزيادة أجور الموظفين وإنشاء منحة البطالة لطالبي العمل ورفع معاشات ومنح التقاعد، كما تم التعويض عن ارتفاع أسعار المواد الأولية مثل مسحوق الحليب والحبوب والزيت النباتين، ومع ذلك يجب مراعاة الأثر المالي لهذه التدابير على ميزانية الدولة.

بشكل عام هناك حاجة إلى التوازن بين تحقيق الاستدامة المالية وتعزيز النمو الاقتصادي وتحسين الظروف المعيشية للمواطنين، يجب أن يتم التعامل مع التحديات المستمرة والتوترات الجيوسياسية بحذر واتخاذ القرارات المالية الحكيمة التي تعزز الاستقرار والتنمية الشاملة.

\_ كذلك الإشارة الى انه هناك تحديات هامة مما يتعلق الأمر بتفضيل تسيير أمثل للموارد من خلال تسيير قائم على النتائج ومبني على إطار اعباء متوسط المدى مع السهر على استمرارية ديناميكية التنمية الاجتماعية والاقتصادية من خلال المحافظة على القدرة الشرائية

والعدالة الاجتماعية وتعزيز البنية التحتية واستكمال مختلف المشاريع الجاري إنجازها على المدى المتوسط.

\_ الإشارة الى السعي للوصول لانفتاح أكبر على القطاع الخاص، وتحسين القدرة التنافسية للاقتصاد ونتاجية المؤسسات وتقوية الاستثمار.

\_ وفي الاخير مهما كانت التقلبات الاقتصادية يجب عدم اليقين الحرص والمزيد من الحذر والصرامة في استشراف الالتزامات الميزانية. كذلك تشكل ضرورة التغطية المالية الدائمة على المدى المتوسط للفترة 2023-2025 في سنة 2024 حتى 2026 المنحى الموجه لإعداد كتل الميزانية للفترة المعنية<sup>1</sup>.

### ثانيا: محاور المذكرة التوجيهية:

سوف نتطرق لأهم ما جاء فيها وهي كالآتي:

#### 1\_ ميزانية البرنامج لسنة 2024

\_ تم إعداد ميزانية البرنامج على أساس مخطط أعمال الحكومة والاستراتيجية القطاعية المنتهجة والتي تترجم السياسة العامة المتبعة مع الحفاظ على اتساقها مع الموارد التي يمكن تعبئتها.

وتتم دراسة البرنامج من حيث الأهداف المسطرة ومؤشرات الأداء المتعلقة بها بالإضافة إلى النتائج المتوقعة وفقا لنفس هذه الأهداف.

يتم تحديد أهداف البرنامج وفقا للفعالية الاقتصادية والاجتماعية، يجب أن تكون الأهداف واضحة، تتناسق مع المحاور الكبرى للبرنامج، قابلة للقياس بواسطة مؤشرات الأداء لكل سنة مالية ضمن أفق ثلاث سنوات.

<sup>1</sup> مذكرة توجيه رقم 1526 مؤرخ 02 ماي 2023 متعلقة بتحضير مشروع التمهيدي لقانون المالية وميزانية الدولة لسنة

2024، ص02، المديرية العامة للميزانية، انظر <https://www.mf.gov.dz>

\_ طلبات تسجيل الاعتمادات لفائدة البرامج يجب مراعاة الأولويات المحددة من طرف الحكومة والاستراتيجية القطاعية والأخذ بعين الاعتبار الظرف الميزانياتي الكلي الذي يحدده الإطار الميزانياتي متوسط المدى وإطار الاعباء متوسط المدى.

\_ فيما يخص تسجيل البرامج ، يجب الاستناد الى المرسوم التنفيذي رقم 20\_403 المؤرخ في 29 /12 /2020 الذي يحدد شروط نضج وتسجيل البرامج

\_ في إطار أشغال التحضير الفعلي لميزانية البرنامج الأولى بعنوان السنة المالية 2024

من الضروري صياغة اقتراحاتكم فيما يخص الاعتمادات و المستخدمين حسب البرنامج و البرنامج الفرعي<sup>1</sup>.

التطرق الى أنه بالنسبة لكل برنامج يدعى المسؤول المعين للسهر على مطابقة الأهداف المسطرة لنشاط المصالح، في إطار الاعتمادات المبلغة والمرتبقة. يقوم كذلك بإجراء حوار التسيير مع مسؤول كل نشاط (المستوى العملي للاعتمادات)، لإعداد برمجة الاعتمادات المالية للنشاط بالتنسيق مع مسؤولي الأنشطة الفرعية والقيام بتقسيم الأهداف ومؤشرات الأداء على مستوى الأنشطة الفرعية إن وجدت.

من المفروض، قد قام هؤلاء المسؤولون بالتعاون مع مسؤول الوظيفة المالية بإجراء حوار التسيير هذا من أجل برمجة الاحتياجات من الاعتمادات والمستخدمين للسنة المالية 2024 (المذكرة رقم 2406 اوم| م ع م / 2023 المؤرخة في 10 افريل 2023).

ثم الانتقال الى دور الوالي في ميزانية البرامج وكان كالآتي:

\_ الوالي هو الضامن للتعاون والتنسيق ما بين القطاعات وهذا بغية ضمان إنسجام وتوافق السياسات العمومية والميزانياتية للدولة.

\_ يبقى الوالي بدوره في إتصال مستمر مع مسؤول البرنامج، وهذا لاسيما من أجل التكفل بالأولويات الإقليمية للولاية على وجه الخصوص.

<sup>1</sup> مذكرة توجيه رقم 1526، مرجع سابق، ص 4 و 5.

\_ بصفته السلطة الرئيسية على مستوى الولاية، يسهر الوالي على تنسيق الأنشطة التي ستنفذ على مستوى الولاية والأهداف التي تم تعيينها لها، لا سيما مع المشاريع الإقليمية الأخرى (ميزانية الولاية وميزانيات البلديات)

\_ يجب على رؤساء المصالح غير الممركزة تزويد الوالي بالمعلومات الضرورية لمتابعة تسيير إتمادات المصالح غير الممركزة للدولة.

\_ تخضع الإقتراحات الميزانية للمصالح غير الممركزة للدولة للتقدير المسبق للوالي أثناء حوار التسيير.

بهذا العنوان يبقى الوالي الضامن على مستوى الولاية، لقياس النتائج المحصل عليها.

## 2\_ إطار الاعباء متوسط المدى 2024\_2026:

\_ يجب أن يخضع تحضير ميزانية برنامج سنة 2024 لعملية تأطير الميزانية متوسط المدى (2024\_2026)

\_ إضافة إلى ذلك، تقدم هذه المذكرة العناصر الأساسية التي ينبغي أن توجه تحضير مشاريع الميزانية للسنة المعنية وتسطر بذلك أهم التوجيهات الضرورية لإعداد الاقتراحات الميزانية

\_ يجب ان يراعي مسؤولو محافظ البرامج عند صياغة مقترحاتهم سقف الانفاق من رخص الالتزام واعتمادات الدفع لسنة 2024 حسب كل محافظة برامج ، يجب ان يبرر كل فارق في الاعتمادات بشكل واضح.

\_ يُفضل كذلك تخصيص الموارد المتاحة على أساس برمجة واضحة متعددة السنوات للأنشطة الاقتصادية والاجتماعية للدولة، باعتماد ترتيب تسلسلي لها حسب أولويتها، كالتالي:

1. الاعباء غير القابلة للتقليص.

2. الاعباء الموجهة للمحافظة على مصالح الدولة والخدمة العمومية.



3. الاعباء الناجمة عن الإجراءات الجديدة و / أو النشاطات حسب هامش المناورة المتاح و في حدود الغلاف المالي المرخص<sup>1</sup>.

### 3\_ أهم التوجيهات لقانون المالية وميزانية الدولة لسنة 2024

#### أ- فيما يخص الإيرادات:

يجب أن تكون التدابير الجبائية المقترحة في إطار تحضير المشروع التمهيدي لقانون المالية لسنة 2024 في إطار المحاور التالية:

- تدابير تهدف الى توسيع الوعاء الضريبي.
- وتدابير تهدف الى تعبئة الموارد.
- تدابير تهدف الى مكافحة الغش والتهرب الضريبيين.
- تدابير عامة.
- تدابير تساهم في تبسيط الإجراءات في إطار مواصلة تحسين مناخ الأعمال والاصلاحات الجبائية.

لا يمكن اقتراح أي تدبير لإعفاء أو تخفيض لنسب الاخضاع أو للقاعدة الضريبية.

لإضفاء تقدير أحسن لروح وأثر هذه التدابير من المناسب التذكير بأحكام المنشور رقم 2161/ وم المؤرخ في 08 سبتمبر 2020 والمتعلق بكيفيات وإجراءات اقتراح مشاريع مواد قانون المالية.

#### ب- فيما يخص الاعباء:

سيتم تدعيم تدابير ترشيد وتحسين جودة وفعالية النفقة العمومية من خلال مواصلة الاصلاح الميزانياتي.

تبقى العناصر الرئيسية التي تترجم كيفيات تقييم الاعتمادات الميزانياتية حسب عناوين الاعباء الطبيعية الاقتصادية للنفقة للسنة المالية 2023 و2024 المرتبطة بهيكل البرنامج،

<sup>1</sup> مذكرة توجيه رقم 1526، مرجع سابق، ص6.

حتمية لتأطير منحي تطور الاقتراحات القطاعية، لذلك ينبغي على السيدات والسادة الأمرين بالصرف أن يأخذوا بعين الاعتبار التوجيهات التالية:

- صياغة اقتراحات الاعتمادات المالية على مدى ثلاثة سنوات حسب النشاط وحسب الطبيعة الاقتصادية.

- احترام التسقيف المقترح لسنة 2024.

- برمجة ومنح الأولوية للتخصيص التقديري للموارد حسب طبيعة الاعباء.

يجب ان تدرج مختلف الاقتراحات الميزانية ضمن الإطار التالي:

**العنوان :01: اعباء المستخدمين: واهم ما جاء فيها**

**\_ التحكم في التوظيف:**

- منح الأولوية، قدر الإمكان، لإعادة توزيع المناصب المالية الموجودة داخل وبين القطاعات، بما في ذلك تلك الموجهة للولايات العشر (10) المستحدثة مؤخرا
- القيام باستبدال منصب من كل خمسة (1/5) أصبحت شاغرة، بما في ذلك الإحالات على التقاعد.

**\_ الرواتب والأجور (بما في ذلك التعويضات والمنح):**

- تكون الزيادة اللازمة موجهة فقط للتكفل بالترقية القانونية للموظفين في حدود 1.5%
- إدراج الأثر المالي المحتمل الناجم عن التوسيع لسنة كاملة لعمليات التوظيف الإدماج المنجزة في سنتي 2022 و 2023 وكذا التقديرات للسنوات الثلاث القادمة.
- إدراج الأثر المالي الناجم عن مراجعة النقاط الاستدلالية المستحدثة سنة 2024 وكذا كل مراجعة محتملة مقررة من طرف السلطات العمومية.
- ينبغي أن تكون مخلفات الأجور موضوع جدول زمني للتكفل بها على مدار الـ 03 سنوات القادمة أو أكثر قصد اجتناب أي أثر على الاستدامة المالية.

**\_ الخدمات ذات الطابع العائلي والضمان الاجتماعي:**

ستكون الاعتمادات ذات الصلة محل تعديلات بما يتلاءم مع تطورات العناوين المذكورة سابقا.

**العنوان: 02:** تسيير المصالح: بهذا الصدد يجدر التذكير بتعليمات السيد الوزير الأول (موضوع إرساله رقم 08 المؤرخ في 05 جانفي 2021)<sup>1</sup>.

اهم ما جاء فيها ما يلي:

\_ مصاريف التسيير:

ستكون الاعتمادات المتعلقة بتعويضات، المصاريف الإيجار والأعباء الملحقة موضوع تكفل بالقيمة الحقيقية بغرض تجنب تشكيل ديون لدى قطاع المؤسسات والإدارات العمومية. تبني الطاقات المتجددة والتي تشكل حاليا بديلا ينبغي النظر فيه لاسيما فيما يخص الكهرباء والذي سيسمح بتقليص معتبر للتكاليف المتعلقة بها.

\_ المشتريات:

يجب على القطاعات توجيه جهودها نحو المحافظة على العتاد والأثاث الموجود وصيانته. وعند الاقتضاء يفضل اللجوء إلى هيئة مركزية للشراء وإلى تجميع الطلبات.

\_ حظيرة السيارات:

ينبغي التذكير بالتعليمية رقم 3418/ وأ المؤرخة في 08 جويلية 2020 والتي تدعو للسهر على ترشيد الاعباء المتعلقة باستعمال مركبات المصلحة.

\_ الألبسة والتغذية: الاقتصار على التكفل فقط بالمستفيدين طبقا للتنظيم الساري المفعول وتجديد النسب المطبقة للسنة المالية 2023 فيما يخص التغذية.

\_ صيانة المباني: تجديد مستوى الاعتمادات المعتمدة لسنة 2023 للسماح بالمحافظة على البنى التحتية الموجودة وتلك التي ينبغي استلامها سنة 2024.

المحاضرات والملتقيات: يجب موافقة السلطات العمومية عندما تكون ذات بعد دولي وكذلك ينصح بشدة مواصلة استخدام تقنية التحاضر المرئي عن بعد.

<sup>1</sup> مذكرة توجيه رقم 1526، مرجع سابق، ص10 و11.

\_خدمات التمهين والتكوين: يجب أن تسمح الاعتمادات المالية للسنة المالية 2024 بتغطية برنامج متوسط المدى مُعد مسبقاً، واقعي ومحدد الكمية، موجه للتكفل بالاحتياجات المعبر عنها لترقية الموارد البشرية.

### العنوان 3 اعباء الاستثمار: من اهم ما جاء:

ينبغي ان تدرج اعباء الاستثمار ضمن تسيير متمحور على اساس النتائج ومبني على النمط الميزانياتي الجديد حسب البرنامج، وهذا وفقا لاحكام القرار رقم 03 المؤرخ في 11 يناير 2023 الذي يحدد كفيات نضج وتسجيل عمليات الاستثمار العمومي للدولة بعنوان برنامج.

يجب على جميع عمليات الاستثمار العمومي للدولة أن تحدد وتلحق الى برنامج مبين بدقة: الأمورون بالصرف لميزانية الدولة مدعوون لصياغة اقتراحاتهم للاعتمادات المتعلقة بمشاريع الاستثمار العمومي حسب كل برنامج برنامج فرعي، أنشطة وحسب الهيئات الإقليمية بالنسبة للمشاريع قيد الانجاز.

يجب أن تدرج الاقتراحات المتعلقة بتسجيل عمليات الاستثمار العمومي ضمن إطار اعباء متوسط المدى برخص الالتزام وبعتمادات الدفع.

لا يمكن دراسة طلبات اعادة التقييم الا في إطار مناقشات الميزانية ويجب ان ترفق هذه الطلبات إلزاميا بملف تبريري.

تجدر الاشارة ان الإطار المنهجي يجب أن يُعد البرنامج المتعدد السنوات 2024\_2026 بالتشاور مع الولاية من أجل تحديد البرمجة والأولوية التي سيتم تسجيلها على مستوى اقليم الولاية، وفي ظل احترام النهج المعتمد خلال السنوات المالية السابقة، والذي يترجم بتخصيصات مقدمة بصفة تقديرية حسب كل حافظة برامج.

لهذا الغرض، فإن الدوائر الوزارية مدعوة للحرص على مطابقة الاقتراحات الميزانياتية مع سياساتهم القطاعية. وهي مدعوة كذلك للقيام بتشاور موسع مع مصالحها غير الممركزة التي ستكون قد حددت أولوياتها مسبقا تحت رعاية السادة الولاية، لاسيما فيما يتعلق بالمشاريع التابعة للإقليم الولاية المعنية، بغية الوصول إلى انسجام كلي.

في واقع الأمر، يتعلق الأمر بتفضيل تنفيذ السياسة العمومية من خلال الاعتمادات المخصصة لبرنامج مع توزيع على الأقسام الفرعية العملية والتي تشكل على المستوى غير الممركز، المصدر الأساسي للتعبير عن الاحتياجات لبلوغ الأهداف المحددة مسبقا من طرف مسؤول البرنامج.

**العنوان: 4 اعباء التحويل:**

\_ تحويل لفائدة الجمعيات: يجب أن تخضع التخصيصات المطلوبة لسنة 2024 إلزاماً لأحكام

القانون رقم 06-12 المؤرخ في 12 جانفي 2012 المتعلق بالجمعيات.

\_ مختلف الأجهزة الحالية لفائدة الأشخاص والفئات الخاصة (الطلبة ذوي الاحتياجات

الخاصة المتقاعدين، التلاميذ المجاهدين... إلخ).

\_ تحويل للمؤسسات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري والمؤسسات العمومية

المماثلة: يجب ان تستجيب اقتراحات الاعتمادات للتعليمية رقم 10 المؤرخة في 16 جوان

2008 المتعلقة بكيفيات منح الاعتمادات للمؤسسات العمومية ذات الطابع الصناعي

والتجاري

\_ حسابات التخصيص الخاص.

**4\_ الجدول الزمني لإرسال المعلومات:**

السيدات والسادة الأمرين بالصرف الميزانية الدولة مدعوون لإعداد مشروع ميزانيتهم

متعدد السنوات (2024، 2025 و2026) وإرساله في أربع نسخ (سند ورقي وإلكتروني)

إلى مصالح وزارة المالية (المديرية العامة للميزانية) على أقصى تقدير بتاريخ في 21 ماي

2023 كأخر أجل لاقتراحات تدابير قانون المالية وميزانيات البرامج.

يجب أن ترفق مشاريع الميزانية هذه بمذكرة عرض للقطاع وتقرير عن الأولويات

والتخطيط وكذا الملحقات المرفقة مملوءة بعناية ومصادق عليها، حيث سيتم إرسالها على

نفس الشكل الذي أرسلت عليه هذه الوثيقة ويجب أن يمضي الإرسال من طرف الأمين العام

للوزارة على الأقل.

يجب كذلك ان ترسل الى وزارة المالية وفي الاجال المحددة، نسخة عن الوثائق المتضمنة

الاقتراحات مجمعة حسب البرنامج والبرنامج الفرعي وحسب عناوين الاعباء وكذا

المستخدمين الملحقين بهم سند ورقي وإلكتروني.

فور استلام مشاريع ميزانيات البرامج، ستنظم وزارة المالية مناقشات الميزانية ابتداء

من من 28 ماي 2023، سيتم تنظيم هذه الجلسات مع ممثلي الوزارات وخاصة أعضاء

لجان الميزانية مرفقين بالمراقب المالي بالنسبة لكل وزارة و التي يمكن أن تتم كذلك عن طريق التواصل عبر الانترنت أو عبر تقنية التواصل المرئي عن بعد<sup>1</sup>.

### المطلب الثالث:

#### التقرير حول الأولويات والتخطيط

يعتبر التقرير حول الأولويات والتخطيط من اهم الوثائق المستجدة في القانون العضوي 15\18 المتعلق بقوانين المالية، ويكون هذا التقرير في مرحلة الاعداد لقانون المالية، ولا يقل أهمية عن باقي الوثائق الأخرى.

وستتناول هذا المطلب في فرعين (الفرع الأول) نعرف ما هو تقرير الأولويات والتخطيط وفي (الفرع الثاني) ماهي مراحل اعداد تقرير الأولويات والتخطيط.

#### الفرع الأول:

#### تعريف تقرير الأولويات والتخطيط

حسب المادة 75 من القانون العضوي 15/18 المتعلق بقوانين المالية يتمثل تقرير الأولويات والتخطيط في الحجم (2)، باعتباره أحد مرفقات مشروع قانون المالية.

هو عبارة عن تقرير لأولويات والتخطيط يعده كل من الوزير وكل مسؤول مؤسسة عمومية مكلف بمحفظه حسب الإدارة المركزية وحسب المصالح غير الممركزة وحسب المصالح غير الممركزة وكذا حسب الهيئات العمومية، أين يتضمن كل برنامج الأبواب الاعباء والأهداف المحددة والنتائج المنتظرة تقييمها مع الإشارة لقائمة المشاريع الكبرى، إذ أنه يقدم للبرلمان للدلالة المساعدة ولتوضيح اختياراتهم على الاعتمادات فقط دون التصويت عليه وهذا لفترة ثلاثة سنوات.

<sup>1</sup> مذكرة توجيه رقم 1526، مرجع سابق، ص18 و19.

## الفرع الثاني:

### مراحل إعداد تقرير الأولويات والتخطيط:

تمر عملية إعداد تقرير الأولويات والتخطيط بعدة مراحل هي كالتالي:

#### اولا: إنشاء / تحديث التصنيف حسب النشاط (هيكل البرامج)

حيث يطلب من كل وزارة أو مؤسسة عمومية مراجعة هيكل البرامج، المستخدم خلال السنة المالية السابقة، مرفق في قرص مضغوط، وتحديثه إذا لزم الأمر، أو اقتراح هيكل جديد أكثر إثراء، من خلال تحديد لكل هيكل برنامج البرنامج أو البرامج الفرعية المرتبطة به من المقرر تحديد البرامج الفرعية في إطار هذه التجربة بالإضافة إلى تقديرها المالي من أجل إعداد مراسيم.

التوزيع وفقا للمادة 79 من القانون العضوي المتعلق بقوانين المالية، من المقرر أيضا إعداد وثائق البرمجة الأولية للاعتمادات المنصوص عليها في المادة 8 من المرسوم التنفيذي رقم 20-404 المؤرخ في 29 ديسمبر 2020 والذي يحدد شروط الإدارة وتفويض الاعتمادات وسيتم تقديم مخطط لهذه الوثائق في وقت لاحق. كما تنص وثائق برمجة الاعتمادات الأولية هذه على تخصيص اعتمادات البرنامج للنشاطات لهذا العرض، ينبغي الشروع في التفكير في تعريف النشاطات والنشاطات الفرعية، عند الضرورة<sup>1</sup>.

#### ثانيا: التصنيف حسب الوحدات الإدارية (الهيكل التنظيمي)

انطلاقا من التنظيم الوزاري، يتم تحديد الوحدات التنظيمية أو مراكز المسؤولية لتسيير الميزانية والمستفيدة من اعتمادات المخصصة للوزارة:

- المصالح المركزية والمصالح الغير ممركرة.
- البيئات الخاضعة للوصاية والهيئات الإقليمية لميزانية الدولة.

<sup>1</sup> مذكرة منهجية تتعلق بتحضير ميزانية برامج لسنة 2022 لغرض تجريبي وزارة المالية مديرية العامة للميزانية، ص 1،

### ثالثا: الربط بين هيكل البرامج والهيكل الإداري

لكل مستوى من مستويات النشاط، يتم الربط بين هيكل البرامج والوحدة التنظيمية والمصالح المركزية، المصلح اللامركزية، المؤسسات تحت الوصاية؛ الهيئات الإقليمية لميزانية الدولة مثال وزارة التعليم العالي والبحث العلمي البرنامج البحث العلمي والتطوير التكنولوجي يتم إحقاقه بالمديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي.

### رابعا: تحديد مسؤولي البرامج

هذه المرحلة تربط كل برنامج بمسؤول حسب المادة 23 من المرسوم التنفيذي رقم 404-20 مثال وزارة التعليم العالي والبحث العلمي مسؤول برنامج البحث العلمي والتطوير التكنولوجي هو المدير العام للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي.

### خامسا: الانتقال من الميزانية الحالية إلى الميزانية الجديدة

حسب القانون العضوي المتعلق بقوانين المالية، تتمثل هذه المرحلة في إدخال بيانات الميزانية (المقترحات) في برنامج إكسل Excel الذي يحتوي على الجداول التالية:

(1 - قائمة البرامج والبرامج الفرعية 2 - المستخدمين؛ 3 جدول المراسلة؛ 4 - قاعدة بيانات التسيير؛ 5 - قاعدة بيانات التجهيز؛ 6 - التوجيهات؛ 7 - النتائج؛ 8 - جداول تقرير الأولويات التخطيط RPP الحقيقية؛ 9 - جداول تقرير الأولويات التخطيط RPP.)

### سادسا: توزيع الميزانية الشاملة حسب البرامج والبرامج الفرعية

يشرح هذا الجزء المواقف المتخذة لتوزيع الميزانية الشاملة حسب البرامج والبرامج الفرعية.

### سابعا: تقدير مبلغ السنتين الموالتين (تعدد السنوات)

### ثامنا: إعداد التقرير حول الأولويات والتخطيط RPP



يتشكل التقرير حول الأولويات والتخطيط حسب الأقسام التالية: القسم 1 رسالة الوزير،  
القسم 2 المحفظة القسم 3 تخطيط مدقق للبرنامج (حسب عدد البرامج).

يتشكل التقرير حول الأولويات والتخطيط من جزء النص وجزء آخر متعلق ببيانات  
الميزانية كما يلي:

1 – المعلومات المتعلقة بأقسام النص (رسالة الوزير، الحقيبة، إطار الأداء مع تثبيت حسب  
برامج الأهداف، المؤشرات والغايات).

2 – المعلومات المتعلقة بالجدول المالية (التدوين من ملف اكسل) <sup>1</sup>.

### المبحث الثاني:

#### اعتماد مشروع قانون الميزانية

بعد المرور بمرحلة التحضير والإعداد لمشروع قانون الميزانية العمومية على مستوى  
السلطة التنفيذية لا يمكن أن ينفذ إلا بعد أن يجاز من قبل السلطة التشريعية وطبقاً لقاعدة  
أسبقية الاعتماد على التنفيذ" يعد الاعتماد من قبل السلطة التشريعية شرط أساسي لا يجب  
الاستغناء عنه، وهذا ما سنتناوله في هذا المبحث نتطرق أولاً الى تقديم مشروع قانون المالية  
(المطلب الاول) ثم ثانياً المصادقة على قانون المالية (المطلب الثاني) <sup>2</sup>.

#### المطلب الاول:

#### تقديم مشروع قانون المالية

المقصود بتقديم مشروع قانون المالية هو المرحلة الأولية قبل المصادقة وهي المتمثلة  
في ايداع مشروع قانون المالية على مستوى البرلمان بغرفتيه وكذلك الوثائق المرفقة به  
ولهذا سنتناول في هذا المطلب أولاً الايداع (الفرع الاول) وثانياً الوثائق المرفقة به (الفرع  
الثاني).

<sup>1</sup> مذكرة منهجية تتعلق بتحضير ميزانية برامج لسنة 2022 لغرض تجريبي، مرجع سابق.

<sup>2</sup> احمد تناح، مرجع سابق، ص50.

## الفرع الأول:

### مرحلة الإيداع

تعتبر هذه المرحلة اول بداية لعلاقة البرلمان بالحكومة اي التي تجمع السلطتين حيث ان الحكومة ممثلة في وزارة المالية تقوم بإيداع مشروع قانون الميزانية، وهذه المرحلة كالاتي:

يجب الاشارة الى ان التعديل الدستوري الجزائري لسنة 2020 نص في الفقرة الثانية من المادة رقم 143 على تعرض مشاريع القوانين على مجلس الوزراء، بعد رأي مجلس الدولة، ثم يودعها الوزير الأول أو رئيس الحكومة، حسب الحالة، لدى مكتب المجلس الشعبي الوطني أو مكتب مجلس الأمة.

وفي المادة 144 الفقرة الثانية، باستثناء الحالات المبينة في الفقرة أعلاه، تودع كل مشاريع القوانين الأخرى لدى مكتب المجلس الشعبي الوطني<sup>1</sup>.

اما المادة 20 الفقرة الثانية من القانون العضوي 16\_12 نصت على : يشعر مكتب المجلس الشعبي الوطني أو مكتب مجلس الأمة، حسب الحالة بالاستلام، والفقرة الثالثة على انه يتلقى مكتب الغرفة مشروع أو اقتراح القانون المودع لدى الغرفة الأخرى للاطلاع عليه<sup>2</sup>.

اما ماجاء في نص المادة 71 من ق.ع 18\_15 يتم ايداع مشروع قانون المالية للسنة لدى مكتب المجلس الشعبي الوطني في تاريخ 7 أكتوبر كأقصى حد من السنة التي تسبق السنة المالية المعنية، اما المادة 73 فتطرقت على انه يجب ان يتضمن مشروع قانون المالية على ما يأتي:

يتضمن مشروع قانون المالية للسنة أربعة (4) أجزاء متباينة:

<sup>1</sup> التعديل الدستوري الجزائري لسنة 2020، مرجع سابق، ص33.

<sup>2</sup> قانون العضوي رقم 16\_12، المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1437 الموافق 25 غشت سنة 2016، ج رالعدد 50، يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الامة وعملها وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، ص57.

يحتوي الجزء الأول على: الأحكام المتعلقة بالترخيص السنوي لتحصيل الموارد العمومية وتخصيصها، وكذا مبلغ الموارد المتوقعة من طرف الدولة التي من شأنها أن تسمح بتغطية العمليات الميزانية والمالية للدولة.

ويحدد الجزء الثاني: بالنسبة للميزانية العامة حسب كل وزارة ومؤسسة عمومية، مبلغ رخص الالتزام واعتمادات الدفع، ومبلغ اعتمادات الدفع، وعند الاقتضاء رخص الالتزام لكل حساب من حسابات التخصيص الخاص، وسقف المكشوف المطبق على الحسابات التجارية.

ويتضمن الجزء الثالث: رخصة منح ضمانات الدولة وتحديد نظامها، ورخصة التكفل بديون الغير وتحديد نظامها، الأحكام المتعلقة بوعاء ونسبة وكيفيات تحصيل الإخضاعات مهما كانت طبيعتها ويجب ألا تؤثر هذه الأحكام على التوازن الميزانياتي المعرف في المادة 3 من هذا القانون، وكل حكم يتعلق بالمحاسبة العمومية وتنفيذ ورقابة الإيرادات والاعباء العمومية.

اما الجزء الرابع يتضمن الجداول الآتية:

الجدول "أ" ويتعلق بالإيرادات مقسمة إلى إيراد بايراد، والجدول "ب" ويتعلق بالاعتمادات المفتوحة للسنة والموزعة حسب كل وزارة أو مؤسسة عمومية وحسب البرامج وحسب. التخصيص ويبين رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة.

الجدول "ج" ويبين قائمة الحسابات الخاصة للخزينة ومحتواها، حسب كل صنف، والجدول «د» ويبين التوازنات الميزانية والمالية والاقتصادية.

اما الجدول "هـ" يبين قائمة الضرائب والإخضاعات الأخرى وحواصلها المخصصة للدولة وللجماعات الإقليمية وكذا تلك المخصصة بطريقة غير مباشرة لهذه الأخيرة عن طريق الهيئات المشار إليها في المادة 13 من ق.ع 15\_18، وكذلك الجدول و " يتعلق بالرسوم شبه الجبائية 7 - الجدول "ز" ويتعلق بالاقتطاعات الإجبارية غير الجبائية الموجهة لتمويل هيئات الضمان الاجتماعي، والجدول ح" ويبين تقديرات الاعباء الجبائية.

## الفرع الثاني:

### الوثائق المرفقة بمشروع قانون المالية

اضاف المشرع موادا تمثلت في الوثائق المرفقة لمشروع قانون المالية على مستوى البرلمان حيث نصت المادة 75 من ق.ع 15\18 انه يرفق بمشروع تقرير عن الوضعية والآفاق الاقتصادية والاجتماعية والمالية على المدى المتوسط ويبرز على الخصوص التوازنات الاقتصادية والمالية التقديرية.

بالإضافة الى ملاحق تفسيرية يبيّن فيها التطور حسب صنف الضرائب بما فيها تلك المتعلقة بالتدابير الجديدة. وبصفة عامة تقديرات الحواصل الناتجة عن الموارد الأخرى.

وكذلك ترفق وثائق مجمعة في ثلاثة أحجام وهي كما يلي:

#### الحجم 1: مشروع ميزانية الدولة

**الحجم 2:** تقرير عن الأولويات والتخطيط يعده كل وزير وكل مسؤول مؤسسة عمومية مكلف بتسيير محفظة البرامج الموزعة حسب الإدارة المركزية، حسب المصالح غير الممركزة وكذا حسب الهيئات العمومية تحت الوصاية والهيئات الإقليمية عندما تكلف هذه الهيئات بتنفيذ كل البرنامج أو جزء منه ويتضمن كل برنامج من هذه البرامج، لا سيما التوزيع بحسب الأبواب للاعباء والأهداف المحددة والنتائج المنتظرة وكذا تقييمها مع الإشارة لا سيما لقائمة المشاريع الكبرى.

**الحجم 3: التوزيع الإقليمي لميزانية الدولة** يتم إعداد هذه الوثائق وفقا للميزانية حسب كل برنامج، والمتمحورة حول النتائج وتكتسي الميزانية حسب البرنامج طابعا سنويا ومتعدد السنوات.

زيادة على هذا ارفاقه بجدول استحقاق الاعتمادات المتعلقة برخص الالتزام قائمة كاملة للحسابات الخاصة للخزينة تبرز على الخصوص مبلغ الإيرادات والاعباء المتوقعة لحسابات التخصيص الخاص، وجدول التعداد يبين فيه تطوراته ويبرر التغيرات السنوية، يتم تقديم البيانات والمعلومات المرتبطة بالمحافظة على المصالح الرئيسية للدولة وبالدفاع الوطني، في وثائق على شكل ملائم ويجب أن يتم نشرها مع مراعاة حساسيتها.

#### المطلب الثاني:

### مرحلة المصادقة

بعدما تم ايداع مشروع قانون الميزانية ورافقه ببعض الملفات والوثائق تتم عملية المناقشة والتصويت على مستوى المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة سنتناول هذا المطلب من خلال (الفرع الاول) المصادقة على مستوى المجلس الشعبي الوطني و (الفرع الثاني) على مستوى مجلس الأمة.

#### الفرع الاول:

#### على مستوى المجلس الشعبي الوطني

جاء في التعديل الدستوري الجزائري لسنة 2020 على مايلي:

المادة 114: يمارس السلطة التشريعية برلمان يتكون من غرفتين، وهما المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة.

كل غرفة من غرفتي البرلمان لها السيادة في إعداد القانون والتصويت عليه.

سنتطرق لمناقشة هذا الفرع من خلال (اولا) المناقشة ثم (ثانيا) التصويت

#### اولا: المناقشة

بموجب المادة 145 من التعديل الدستوري الجزائري لسنة 2020 نصت على ما

يلي:

يجب أن يكون كل مشروع أو اقتراح قانون موضوع مناقشة من طرف المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، على التوالي، حتى تتم المصادقة عليه.

تنصب مناقشة مشاريع القوانين من طرف المجلس الشعبي الوطني على النص الذي يعرضه عليه الوزير الأول أو رئيس الحكومة، حسب الحالة أو على النص الذي صادق عليه مجلس الأمة في المسائل المنصوص عليها في المادة 144 أعلاه<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> التعديل الدستوري الجزائري لسنة 2020، مرجع سابق، ص 27 وص33.

كما انا المادة 56 من النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني نصت على:

يحيل رئيس المجلس الشعبي الوطني على اللجنة المختصة مشاريع القوانين التي يودعها رئيس الحكومة لدى مكتب المجلس، كما يحيل على اللجنة المختصة اقتراحات القوانين تطبيقاً للمادة 25 من القانون العضوي الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني، ومجلس الأمة وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة .

وبينت المادة 58 من النظام الداخلي للمجلس على انه تصح مناقشات المجلس الشعبي الوطني مهما يكن عدد النواب الحاضرين، هذا ويجب الإشارة الى ان اللجان المختصة المنصوص عليه سالفاً هي لجنة المالية والميزانية حيث في النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني نصت عليها كمايلي:

المادة 23 تختص لجنة المالية والميزانية بالمسائل المتعلقة بالميزانية، وبالقانون العضوي المتعلق بقوانين المالية وبالنظامين الجبائي والجمركي، وبالعملة، وبالقروض، وبالبنوك، وبالتأمينات، وبالتأمين<sup>1</sup>.

تقوم لجنة المالية والميزانية بالمجلس الشعبي الوطني بدراسة ومناقشة مشروع القانون مع ممثلي الحكومة (وزير المالية)، وتنتهي أعمالها بوضع تقرير تمهيدي يتضمن ملاحظاتها واقتراحاتها.

ويعرض التقرير الأولي على المجلس الشعبي الوطني لمناقشته في جلسة مكتملة النصاب، ويناقشه جميع النواب لإثارة القضايا والمشكلات المتعلقة بالسياسة المالية ومدى الالتزام بتنفيذ قانون المالية المعمول به من قبل مختلف القطاعات. والوزارات<sup>2</sup>.

كذلك للممثلين والحكومة وأعضاء اللجنة اقتراح تعديلات خطية على اللجنة المختصة ومناقشتها مع الوزير المختص. شريطة التقيد بأحكام المادة 147 من

<sup>1</sup> النظام الداخلي لمجلس الشعبي الوطني، المؤرخ في 28 ربيع الثاني عام 1421هـ الموافق 30 يوليو سنة 2000م، ج 46.

<sup>2</sup> ز هيرو عباسي وياسين رياي، الميزانية العامة لدولة في ظل القانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، تخصص ادارة ومالية، كلية الحقوق، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2022، ص22.

دستور 2020 التي تنص على: «لا يقبل أي اقتراح قانون أو تعديل قانون يقدمه أعضاء البرلمان يكون مضمونه أو نتيجته تخفيض الموارد العمومية أو زيادة الاعباء العمومية إلا إذا كان مرفوقا بتدابير تستهدف الزيادة في إيرادات الدولة أو توفير مبالغ مالية في فصل آخر من الاعباء العمومية تساوي على الأقل المبالغ المقترح إنفاقها».

تجدر الإشارة الى ان الموعد النهائي الذي أعطي للغرفة السفلى لمناقشة مشاريع قوانين المالية قصير بالنظر إلى خصوصية النص المعروض عليه للمناقشة، وبالتالي فإن مجلس الشعبي الوطني لا يقوم إلا بدراسة سريعة لبنود مشروع القانون. وينطبق الشيء نفسه على مجلس الامة، حيث تشكل هذه الفترة قيماً على فعالية العمل البرلماني<sup>1</sup>.

## ثانياً: التصويت

التصويت إجراء أساسي في تحقيق الأداء النيابي، حيث يعبر المجلس بموجبه عن إرادة الشعب، ويعتبر المشروع نافذاً بمجرد المصادقة اولا ثم صدور النص ونشره إذا حصل على الموافقة، والمهم في هذا الشأن هو استنادا وانطلاقا لما جاءت به المادة 77 من ق.ع 15\18 نصت على:

تكون إيرادات الميزانية العامة للدولة موضوع تصويت إجمالي، وتكون الاعباء مهما كانت طبيعتها بما فيها تلك المتعلقة بالحسابات الخاصة للخزينة موضوع تصويت إجمالي.

حدد المشرع الجزائري شروط وطرق عملية التصويت وهي كالآتي:

### 1- شروط عملية التصويت:

التصويت على ميزانية الدولة هو المرحلة الأخيرة من مشروع قانون المالية تبدأ الجلسة بعرض مقدمة للتقرير التكميلي ومحتواه، متضمنة استنتاجات اللجنة المعنية والتعديلات المحالة إليها، وبعدها تبدأ عملية التصويت، وأن يصوت المجلس الشعبي الوطني على مشروع قانون المالية، في مدة 47 يوما من تاريخ إيداعه.

<sup>1</sup> احمد تناح، مرجع سابق، ص52.

أما فيما يخص النصاب القانوني لم يشترط القانون نصاب تصويت خاص على الميزانية العامة. لكن بالبحث في التعديل الدستوري سنة 2016 حدد النصاب بالأغلبية البسيطة.

يشترط لضمان صحة المداولات والتصويت حضور أغلبية نواب المجلس وفي حالة عدم بلوغ النصاب القانوني، تعقد جلسة ثانية بعد ست (06) ساعات على الأقل، واثني عشر (12) ساعة على الأكثر بالنسبة للمجلس الشعبي الوطني<sup>1</sup>.

يجري التصويت برفع اليد في الاقتراع العام أو بالاقتراع السري كما يمكن أن يتم التصويت بالمناداة الاسمية، ويملك مكتب المجلس إقرار نمط التصويت المناسب<sup>2</sup>

التصويت المستعمل في نظام الميزانية العامة الذي يعتبر أهم شرط وهو نظام التصويت الإجمالي، حيث يجب أن تكون إيرادات الميزانية وابعائها مهما كانت طبيعتها بما فيها المتعلقة بالحسابات الخاصة للخزينة موضوع تصويت إجمالي.

تصويت المجلس الشعبي الوطني وفق المادة 63: يصوت المجلس الشعبي الوطني بالاقتراع السري، أو بالاقتراع العام برفع اليد، أو بالاقتراع العام الاسمي، وفق الشروط المحددة في المادتين 31 و30 من القانون العضوي 16\_12 يقرر مكتب المجلس الشعبي الوطني بعد استشارة رؤساء المجموعات البرلمانية أنماط الاقتراع.

تصويت نواب المجلس الشعبي الوطني شخصي، غير أنه في حالة غياب نائب من المجلس الشعبي الوطني، يمكنه أن يوكل أحد زملائه للتصويت نيابة عنه، ولا يقبل التصويت بالوكالة إلا في حدود توكيل واحد<sup>3</sup>

## 2- طرق عملية التصويت:

عمالا بالمواد التالية:

<sup>1</sup> حكيمة مزاتي ونعيمة خوذرية، سابق، ص 49 و50 و51.

<sup>2</sup> مرجع قانون عضوي رقم 16\_12، مرجع سابق، المادة 30، ص 58.

<sup>3</sup> النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني، مرجع سابق، ص 19.



**المادة 29:** تدرس مشاريع واقتراحات القوانين حسب إجراء التصويت. المناقشة العامة، أو إجراء التصويت مع المناقشة المحدودة، أو دون مناقشة.

**بالمادة 30:** يجري التصويت برفع اليد في الاقتراع العام، أو بالاقتراع السري.

كما يمكن أن يتم التصويت بالاقتراع العام بالمناداة الاسمية.

**والمادة 31:** يقرر مكتب كل غرفة نمط التصويت طبقا للشروط المنصوص عليها في هذا القانون، وفي نظامها الداخلي<sup>1</sup>.

بما اننا في إطار التصويت على مشروع قانون الميزانية فإننا ارتأينا التركيز مباشرة على الطريقة المناسبة لهذه العملية وهي التصويت مع المناقشة المحدودة:

يقتصر حق المناقشة على أصناف محدودة هي ممثلي الحكومة، اللجنة المختصة، أو أصحاب الاقتراح منعا للاختلافات التي من شأنها تعرقل العملية التشريعية ذات الأهمية الحساسة، يمكن القول أن هذه الآلية في صالح الحكومة التي تستحوذ على المبادرات التشريعية، إلى جانب تدخلها عن طريق حضور أشغال اللجان المختصة، مع تقديم آرائها حول الاقتراحات المقدمة مع الاستفسارات والتوضيحات المقنعة والمواتية لمشاريعها، كما أن هذه الطريقة تضيق على النواب وتجعلهم يصادقون على المشروع دون أي اعتراض ويوافقون على تعديلات الحكومة تحسبا للآثار التي تترتب في حالة المعارضة من تأخير وتطيل.

### الفرع الثاني:

#### على مستوى مجلس الأمة

كما هو معلوم مجلس الأمة هو غرفة من غرف البرلمان ويعتبر الغرفة الأولى وله صلاحيات واسعة من أهمها الاختصاص الأصيل وهو تشريع القوانين وكذلك الرقابة، قبل كل شيء يجب ان يحيل رئيس مجلس الأمة على اللجان الدائمة مشاريع واقتراحات القوانين والنصوص التي صوت عليها المجلس الشعبي الوطني، وكذا كل المسائل التي تدخل في

<sup>1</sup> حكيمة مزاتي ونعيمة خوذرية، ع سابق، ص53.

إطار اختصاصاتها، مرفقة بالمستندات والوثائق المتعلقة بها للدراسة و/أو إبداء الرأي، وهذا ما نصت عليه المادة 33 من النظام الداخلي لمجلس الأمة:

سنتناول في هذا الفرع مايلي:

### أولاً: المناقشة

تستلم لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية نص القانون المتضمن قانون المالية من طرف السيد رئيس المجلس الأمة، بعد إرساله من طرف رئيس المجلس الشعبي الوطني، وتعد اللجنة اجتماعاً أولياً مباشرة بعد إحالة القانون إليها مرفقاً بملحقاته من طرف السيد رئيس المجلس، وتقوم خلال هذا الاجتماع بوضع جدول أعمالها وتوزيع الوثائق على أعضاء اللجنة، وبعد ذلك تقوم اللجنة بالاستماع إلى عرض يقدمه وزير المالية ممثل الحكومة بحضور وزير العلاقات مع البرلمان، ثم يستمع ممثل الحكومة إلى أسئلة وانشغالات وملاحظات أعضاء اللجنة حول مجمل الأحكام والتدابير التي تضمنها النص، ويقوم بالإجابة عليها وتقديم الشروحات والتوضيحات بشأنها عقب ذلك تقوم اللجنة بعقد جلسة عمل تدرس فيها مجمل ردود السيد ممثل الحكومة على تدخلات السادة أعضاء لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية

ثم تقوم بإعداد التقرير التمهيدي، والذي يتضمن تقديم نص القانون المتضمن قانون المالية، وحوصلة النقاط الأساسية التي تضمنها هذا الأخير وإعداد تقرير تكميلي.

كما يقدم وزير المالية المشروع بالإضافة إلى التعديلات التي تم إدخالها على المجلس الشعبي الوطني. لا يحق لأعضاء المجلس الثاني التعديل ولكن لهم الحق في قبول أو رفض التعديلات المدرجة في المجلس الشعبي الوطني، وبالرجوع للنظام الداخلي لمجلس الأمة نجده في المادة 63 نص على أنه تصح مناقشات مجلس الأمة مهما يكن عدد الأعضاء الحاضرين<sup>1</sup>

يتم وضع المشروع في مجلس الأمة يقوم أعضاء مجلس الأمة بمناقشته ومدة المناقشة والتصويت يجب ان تكون في مدة 20 يوم كما هو محدد في القانون العضوي 12\16<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> النظام الداخلي لمجلس الأمة، 30 ذو القعدة عام 1438هـ الموافق غشت سنة 2017م، ج ر ج العدد 49، ص 19 و 22.

<sup>2</sup> قانون عضوي رقم 16\_12، مرجع سابق، المادة 44 الفقرة الثالثة، ص 60.

**ثانياً: التصويت**

حسب النظام الداخلي لمجلس الأمة ما يلي:

يصوّت ويصادق مجلس الأمة بالاقتراع السري، أو بالاقتراع العام برفع اليد أو بالاقتراع العام الاسمي، وفقاً للشروط المحددة في القانون العضوي رقم 12-16 المذكور أعلاه، وهذا النظام الداخلي.

يُحدّد مكتب المجلس بعد استشارة رؤساء المجموعات البرلمانية أنماط الاقتراع.

وبينت المادة 76 ما يلي:

طبقاً لأحكام المادة 138 الفقرة (4) من الدستور وأحكام المادة 41 من القانون العضوي رقم 12-16 المذكور أعلاه، تصح المصادقة في مجلس الأمة بأغلبية الأعضاء الحاضرين بالنسبة لمشاريع القوانين العادية وبالأغلبية المطلقة بالنسبة لمشاريع القوانين العضوية.

تتم عملية مراقبة النصاب وجوبا قبل البدء في عملية المصادقة في حالة عدم اكتمال النصاب، يحدد مكتب المجلس بالتشاور مع الحكومة جلسة ثانية، فإذا تم التصويت المصادقة على قانون الميزانية بعد ذلك يوقع مشروع قانون المالية والميزانية العامة من طرف رئيس الجمهورية وبذلك يصبح قانوناً قابلاً للتنفيذ، وينشر في الجريدة الرسمية.

**ثالثاً: الحالة الاستثنائية**

والمقصود بها هو انه في حالة لم يتم البرلمان المصادقة على مشروع قانون الميزانية في الوقت المحدد له.

وضع المشرع حلاً وورد النص عليها في المادة 78 من القانون العضوي 15\_18 ثم أضاف المؤسس الدستوري حلاً جديداً والمتمثل في إصدار رئيس الجمهورية هذا القانون بأمر.

وفي هذه الحالة يوجد حالين لتدارك مشكلة عدم المصادقة:

**1- الحل التشريعي:**

يختلف الحل التشريعي باختلاف نوع العمليات المالية، حيث نص القانون العضوي 18/15 المتعلق بقوانين المالية في مادته رقم 78 على انه في حالة ما إذا كان تاريخ المصادقة على قانون المالية للسنة لا يسمح بتطبيق أحكامه بحلول تاريخ أول جانفي من السنة المعنية:

يستمر تنفيذ إيرادات و اعباء الميزانية العامة للدولة بصفة مؤقتة حسب الشروط الآتية:

\_ بالنسبة للإيرادات وفقا لنسب وكيفيات التحصيل السارية تطبيقا لقانون المالية السابق.

\_ بالنسبة ل اعباء المستخدمين و اعباء سير المصالح و اعباء ديون الدولة و اعباء التحويل في حدود جزء من اثني عشر شهريا، وخلال مدة أقصاها ثلاثة (3) أشهر من مبلغ الاعتمادات المالية المفتوحة بعنوان السنة المالية السابقة.

\_ بالنسبة ل اعباء الاستثمار و اعباء العمليات المالية، في حدود ربع الاعتمادات المالية المفتوحة حسب كل وزارة و حسب كل أمر بالصرف كما تم توزيعهما في السنة المالية السابقة. يستمر تنفيذ الحسابات الخاصة للخزينة وفقا للأحكام التشريعية والتنظيمية التي يحكمها قبل بداية السنة المالية الجديدة.

**2-الحل الدستوري:**

رغم الحلول التشريعية الذي نص عليه المشرع الجزائري لحل المشاكل المترتبة عن التأخير في المصادقة على الميزانية أوجب المشرع الدستوري على البرلمان أن يصادق على قانون المالية خلال مدة أقصاها (75) يوما من تاريخ إيداعها، وهذا ما جاء في نص المادة 146 من الدستور كأصل عام وفي حدود هذه الأجل منح القانون العضوي 16/12 للمجلس الشعبي 47 يوما، ومجلس الأمة مدة 20 يوما للتصويت على قانون المالية، وفي حالة خلاف بين الغرفتين يمنح اللجنة متساوية الأعضاء أجل ثمانية أيام للبت في شأنه، وإذا انقضت مدة 75 يوما دون حصول المصادقة على قانون المالية يصدر رئيس الجمهورية مشروع الحكومة بأمر له قوة القانون المالية، وهذا ما نصت عليه المادة 146 الفقرة الثانية

: في حالة عدم المصادقة عليه في الأجل المحدد سابقا، يصدر رئيس الجمهورية مشروع الحكومة بأمر، غير أن هذه الحالة لم تحصل بعد لغاية اليوم.


### خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل يتبين لنا انه تم تعديل دورة الميزانية وتقنيات تحضيرها لا سيما فيما يتعلق بمرحلة إعداد مشروع قانون الميزانية العامة، على الرغم من أن مراحل المصادقة والتنفيذ والمساءلة ستخضع فقط لتغييرات طفيفة، إذا انه مراحل اعداد الميزانية العامة تكون اولا باعداد اطار ميزانياتي متوسط المدى في ن\_2 وفي السنة الموالية اي ن\_1 قبل السنة المراد تحضير ميزانيتها حيث ترسل المذكرة التوجيهية من خلالها تسقيف الابعاء المعتمدة حسب القطاع والتوجيهات الجديدة، ثم بعدما تم نشر مذكرة التوجيه لسيدات والسادة الأمرين بالصرف الميزانية الدولة مدعوون لإعداد مشروع ميزانيتهم متعدد السنوات بالإضافة الى تحضير طلبات الميزانية معه تقرير حول الاولويات والتخطيط المقترح ويتم ارسال مشاريعهم في يوم 21 ماي 2023 هذا ما جاء في مذكرة التوجيه سنة 2024.

فور استلام مشاريع ميزانيات البرامج، ستنظم وزارة المالية مناقشات الميزانية ابتداء من 28 ماي، سيتم تنظيم هذه الجلسات مع ممثلي الوزارات وخاصة أعضاء لجان الميزانية مرفقين بالمراقب المالي بالنسبة لكل وزارة.

ثم في شهر جويلية يتم تحضير المشروع + الحجم 1+الحجم 2+الحجم 3، وفي سبتمبر يتم دراسة المشروع الاولي للميزانية وبعد الانتهاء من دراسته على مستوى السلطة التنفيذية يتم ايداع مشروع قانون الميزانية العامة او المالية العامة بصفة بعامة في اجل اقصاه 07 اكتوبر على مستوى المجلس الشعبي الوطني ويتم مناقشته والتصويت عليه وجوبا في مدة 75 يوم من تاريخ ايداعه وفي 31 ديسمبر ن\_1 يتم التوقيع عليه من طرف رئيس الجمهورية.

ويمكن تمثيل كل ذلك وفق المخطط التالي:



**خاتمة**



## خاتمة:

الميزانية العمومية لما لها من اهمية بالغة فهي المرآة العاكسة للسياسة التي تنتهجها الحكومة، لذلك تركز اهتمام العديد من الدول المتقدمة والنامية مؤخرًا على إدارة الميزانية العمومية بالشكل الجيد والتي تعتبرها جزءًا من الإصلاح المالي.

ففي الجزائر يعتبر القانون العضوي 15\18 المتعلق بقوانين المالية من اهم القوانين التي عرفت في هذا المجال بإعتباره الاحداث، حيث يعتبر لمسار إصلاح امتد لثلاثة عقود، وهدف لتحقيق تحول في عملية صناعة القرار المالي العمومي نحو تجسيد إصلاح إطار تسيير المالية العمومية وتوجيهه نحو النتائج، وتعزيز شفافيتها، وفي الوقت نفسه مواكبة التطورات المالية الدولية بإعتبار ان هذا الاصلاح قامت به العديد من الدول.

تعتبر السلطة التنفيذية السلطة الاصلية في اعداد مشروع الميزانية العمومية وبالتحديد وزارة المالية وتستمد صلاحية الاختصاص من النص التشريعي نفسه، وهذا راجع لقدراتها المادية والبشرية والوسائل التي تمكنها وتساعد في عملية تحضير الميزانية العمومية، هذا بالإضافة الى الاجهزة والادارات المساعدة لها خصوصا المديرية العامة للميزانية.

ويمثل القانون العضوي 15\18 الاطار العام الذي يبين الكيفيات المتعلقة بتحضير الميزانية العمومية من مرحلة الاعداد على مستوى وزارة المالية كمشروع حتى المصادقة عليه و اكتماله كقانون، وتكون هذه المراحل العملية في اعداده كمرحل اساسيا واولية لنجاح تطبيق الاصلاح بحيث يجب مراعاة الاهداف والمحاور التي جاء من اجلها القانون خصوصا التسيير المتمحور حول النتائج استنادا لبرامج محددة الأهداف وفقا لغايات المصلحة العامة، وهذا ما يلاحظ من خلال القانون العضوي على انه يجب في اعداد الميزانية العمومية التركيز على ان تكون الميزانية مستقبلية اي تمتد الى 3سنوات قادمة لتحقيق الاهداف المرجوة وهذا ما يعرف بالاطار الميزانياتي المتوسط المدى .

ومن خلال ما تقدم دراسته توصلنا الى النتائج التالية:

\_ ان السلطة التنفيذية تنفرد وحدها في إعداد وتحضير الميزانية العمومية، ويكتفي البرلمان بالموافقة على قانون المالية المتضمن لها وتعديل ما يراه مناسباً.

كذلك التعديل في تقنيات واساليب تحضير الميزانية العمومية، بالإضافة الى استحداث وثائق جديدة على غرار:

1. إطار ميزانياتي متوسط المدى ومعه اطار النفقات المتوسط المدى و مخطط الالتزام بالنفقات.

2. تقرير حول التخطيط والأولويات

\_ كذلك تم اعتماد تصنيف جديد للميزانية.

\_ اثناء الوثائق المرفقة لمشروع قانون المالية .

\_ تمديد اجل ايداع مشروع قانون المالية للسنة.

وعليه من الضروري القيام بما يأتي:

\_ تعزيز دور الاجهزة والادارات المساعدة في مرحلة الاعداد من خلال توسيع الصلاحيات والسلطات الممنوحة لهم، وذلك لما لها من اهمية قصوى في توفير المعلومات والمعطيات الميدانية.

\_ كثرة الاجراءات الادارية لها تأثيرات وتعقيدات مما تؤثر سلبا على تحضير واعداد الميزانية العامة مما يتطلب اشراك التكنولوجيا والرقمنة عمليا خصوصا في تقدير الايرادات والاعباء.

\_ تعديل القانون العضوي 16-12 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة.

\_ تعديل الانظمة الداخلية للمجلس الشعبي الوطني ومجلس الامة.

قائمة المراجع

**Les références**

## أولاً: النصوص القانونية:

## 01- الدساتير:

1\_ دستور 1996 المعدل بالمرسوم الرئاسي، رقم 442\_20 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 يتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء اول نوفمبر 2020، الجريدة الرسمية، ال عدد 15،82 جمادى الاولى عام 1442هـ 30 ديسمبر سنة 2020م.

## 02- النصوص التشريعية.

## أ - القوانين العضوية:

01\_ قانون عضوي رقم 18\_15 المتعلق مؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018 يتعلق بقوانين المالية، ج ر ج ج العدد 53.

02\_ قانون عضوي رقم 16\_12 مؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1437 الموافق 25 غشت سنة 2016، يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، ج ر ج ج العدد 50.

## ب- المراسيم التنفيذية:

01 \_ مرسوم تنفيذي 20\_335 مؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر 2020 يحدد كفاءات تصميم واعداد الإطار الميزانياتي المتوسط المدى، ج ر ج ج ال عدد 71.

02 \_ مرسوم تنفيذي رقم 20\_354 مؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 30 نوفمبر سنة 2020، يحدد العناصر المكونة لتصنيفات أعباء ميزانية الدولة، ج ر ج ج العدد 73.

03- مرسوم تنفيذي رقم 20-403 مؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 29 ديسمبر سنة 2020، يحدد شروط نضج وتسجيل البرامج، ج ر ج ج العدد 80.

04 \_ مرسوم تنفيذي رقم 20-404 مؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 29 ديسمبر سنة 2020، يحدد كفاءات تسيير وتفويض الاعتمادات المالية، ج ر ج ج العدد 80.

05 \_ النظام الداخلي لمجلس الشعبي الوطني، المؤرخ في 28 ربيع الثاني عام 1421هـ الموافق 30 يوليو سنة 2000م، ج ر ج ج ال عدد 46.

06 \_ النظام الداخلي لمجلس الأمة، 30 ذو القعدة عام 1438هـ الموافق غشت سنة 2017م، ج ر ج ج العدد 49.

### ثانياً: الكتب:

#### أ: الكتب العامة

1: عبد اللطيف قطيش، الموازنة العامة للدولة، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، ط 1، سنة 2005.

#### ب: الكتب المتخصصة

01 \_ د. لعمارة جمال، منهجية الميزانية العامة للدولة في الجزائر، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، ط 1، سنة 2004.

02 \_ سوزى عدلى ناشد، الوجيز فى المالية العامة، كلية الحقوق - جامعة الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة للنشر.

### ثالثاً: المقالات والدراسات:

#### أ: المقالات:

01\_ مفتاح فاطمة، الميزانية العامة بين القانون الاساسي 84\_17 ومشروع القانون العضوي الجديد لقوانين المالية، مجلة القانون والعلوم السياسية، جامعة تيارت، عدد 04، جوان 2016.

02 \_ عبد الغني عكة وحجيلة بن وارث، ميزانية البرامج اداة لضبط الانفاق العمومي في الجزائر، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة الجزائر 1 وجامعة المسيلة، المجلد 13، العدد 03، 2020.

03 \_ مالك عليان، اعداد ميزانية في ظل القانون العضوي 18 بقوانين المالية، مجلة صوت القانون، المجلد 07، العدد 03، جامعة الجزائر 03، 2021.

04 \_ أكحل محمد، مستجدات تحضير ومناقشة والمصادقة على مشروع قانون المالية للسنة في ظل القانون العضوي -18-15 جامعة باتنة 1 - الجزائر مجلة ابحاث قانونية وسياسية المجلد 06، العدد 02، ديسمبر (2021) / 112-130.

05 \_ قاوي السعيد مظاهر التجديد على مستوى القانون العضوي -1- والآثار المحتملة على قانون المحاسبة العمومية الجديد جامعة الجزائر مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية - المجلد 07 - العدد 01 - جوان 2022.

06 \_ بوعيشاوي مراد، غزازي عماد تصميم وإعداد الإطار الميزانياتي المتوسط المدى كآلية لتحقيق استدامة مالية للدولة في ظل القانون العضوي الجديد رقم 15\18 المتعلق بقوانين المالية، جامعة المدية الجزائر، مجلة الجزائرية للمالية العامة، المجلد 11 / العدد 01، 2021.

**رابعاً: الرسائل والمذكرات:**

**أ: رسائل الدكتوراه:**

01 \_ مصطفى شيرة امحمد، اهمية اصلاح النظام الموازي في ترشيد الانفاق العام للجزائر، اطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير، مالية ومحاسبة، جامعة الجزائر 3، سنة 2022.

02 \_ عبود ميلود، متطلبات تبني معايير المحاسبة الدولية للقطاع العام لتطوير نظام المحاسبة العمومية وأثره على ترشيد الاعباء العمومية في الجزائر، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص مالية ومحاسبة، جامعة ادرار، 2018\_2019.

### ب: مذكرات الماجستير

01 \_ محمد عبد المومن، الميزانية العامة للدولة، شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية فرع التسيير، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، 1999.

02 \_ محمد خلاصي، عملية تحضير الميزانية العامة في الجزائر، شهادة الماجستير حقوق فرع الادارة والمالية، جامعة الجزائر معهد الحقوق والعلوم الادارية، الجزائر 1992

### ج : مذكرات الماستر.

01 \_ زويد فاطمة الزهراء، ميرة سهام، ميزانية الدولة من خلال القانون العضوي 15\18 المتعلق بقوانين المالية، مذكرة ماستر، قانون اداري، جامعة المسيلة، السنة 2022.

02 \_ بلعربي فاطمة الزهراء وبن سعدي يمينة، الميزانية العامة للدولة وتبني الجزائر مشروع التحديث الميزانياتي، مذكرة الماستر، تخصص اقتصاد نقدي ومالي، جامعة ابو بكر بلقايد تلمسان، سنة 2016.

03 \_ بحير جهاد وبريش ثلجة وبدوي عائشة، اصلاح نظام الميزانية الحالي ودوره في ترشيد الانفاق العام، مذكرة الماستر، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة الواد ن سنة 2022.

04 \_ حكيمة مزاتي ونعيمة خوزرية، اعداد الميزانية العامة في ظل القانون العضوي 15\18 يتعلق بقوانين المالية، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص دولة ومؤسسات، كلية الحقوق، جامعة يحي فارس، المدية، 2020.

05 \_ الطالب أحمد تناح، دور البرلمان الجزائري في إعداد الميزانية العامة للدولة ومراقبة تنفيذها، مذكرة نيل شهادة الماستر تخصص: دولة ومؤسسات، جامعة زيان عاشور بالجلفة كلية الحقوق، السنة الجامعية: 2013/2014

06 \_ عباسي زهيرو وريابي ياسين، الميزانية العامة للدولة في ظل القانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية، جامعة الجزائر - 1 "بن يوسف بن خدة" كلية الحقوق مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص: إدارة ومالية 2021\2022.

#### خامسا: المعاجم والقواميس:

01 \_ معجم المصطلحات، وزارة المالية، المديرية العامة للميزانية، جويلية 2021،  
[/ https://www.mf.gov.dz/](https://www.mf.gov.dz/)

02 \_ مذكرة توجيه رقم 1526 متعلقة بتحضير المشروع التمهيدي لقانون المالية وميزانية الدولة لسنة 2024، انظر [/http://mfdgb.gov.dz](http://mfdgb.gov.dz)

03 \_ مذكرة توجيه رقم 1053 متعلقة بتحضير المشروع التمهيدي لقانون المالية وميزانية الدولة لسنة 2023، [/http://mfdgb.gov.dz](http://mfdgb.gov.dz)

04 \_ مذكرة منهجية تتعلق بتحضير ميزانية البرامج سنة 2022 لغرض تجريبي،  
[/http://mfdgb.gov.dz](http://mfdgb.gov.dz)

#### سادسا: ندوات وايام تكوينية:

01 \_ ندوة حول الاصلاح الميزانياتي والقانون العضوي المتعلق بقانون المالية، وزارة المالية، المديرية العامة للميزانية، جوان 2021.

03 \_ صابر عيشور، ايام تكوينية خاصة بالاصلاح الميزانياتي في الجزائر لفائدة موظفي المديرية غير الممركزة والمؤسسات العمومية تحت الوصاية المستفيدة من اعانات الدولة، المديرية الجهوية للميزانية بالجزائر، جانفي 2023.



#### 04 سابعا: المحاضرات

فاطمة ساجي، محاضرات في مقياس المالية العامة، مطبوعة موجهة لطلبة السنة الثانية علوم مالية ومحاسبة، تخصص مالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ابن خلدون، تيارت، 2021.

الصفحة	العنوان
1	مقدمة
4	الفصل الأول: الإطار العام للميزانية العمومية وفق القانون العضوي 18\15 المتعلق بقوانين المالية
5	المبحث الاول: الإطار المفاهيمي للميزانية العمومية
5	المطلب الاول: مفهوم الميزانية العمومية
5	الفرع الاول: تعريف الميزانية العمومية
7	الفرع الثاني: القواعد الأساسية في اعداد الميزانية العمومية
11	المطلب الثاني: اهداف الاصلاح الميزانياتي
11	الفرع الاول: التسيير القائم على النتائج
13	الفرع الثاني: الميزانية القائمة على البرامج
18	المبحث الثاني: تصنيف ايرادات و اعباء الميزانية العمومية وفق القانون العضوي 15\18.
18	المطلب الاول: موارد الميزانية العمومية
18	الفرع الاول: تعريف موارد الميزانية العمومية
19	الفرع الثاني: تصنيف الموارد العمومية
21	الفرع الثالث: تقدير الموارد العمومية
22	المطلب الثاني: اعباء الميزانية العمومية
23	الفرع الاول: تعريف اعباء الميزانية العمومية
24	الفرع الثاني: تصنيف اعباء الميزانية العمومية
27	الفرع الثالث: تقدير اعباء الميزانية العمومية
29	خلاصة الفصل
30	الفصل الثاني: الاطار العام لتحضير و اعداد مشروع الميزانية العمومية في ظل القانون العضوي 15\18

42	المبحث الاول: مراحل تحضير واعداد مشروع الميزانية العمومية وفق القانون العضوي 15/18
42	المطلب الاول: التخطيط متعدد السنوات لاعداد الميزانية العمومية
43	الفرع الاول: الإطار الميزانياتي متوسط المدى
45	الفرع الثاني: إطار الاعباء متوسط المدى (CDMT)
46	الفرع الثالث: مخطط الإلتزام بالاعباء
47	المطلب الثاني: المذكرة التوجيهية
47	الفرع الاول: تعريف المذكرة التوجيهية
48	الفرع الثاني: المذكرة التوجيهية لسنة 2024
55	المطلب الثالث: التقرير حول الأولويات والتخطيط
56	الفرع الأول: تعريف تقرير الأولويات والتخطيط
56	الفرع الثاني: مراحل إعداد تقرير الأولويات والتخطيط
58	المبحث الثاني: اعتماد مشروع قانون المالية
58	المطلب الاول: تقديم مشروع قانون المالية
58	الفرع الاول: مرحلة الايداع
60	الفرع الثاني: الوثائق المرفقة بمشروع قانون المالية
61	المطلب الثاني: مرحلة المصادقة
61	الفرع الاول: على مستوى المجلس الشعبي الوطني
65	الفرع الثاني: على مستوى مجلس الامة
68	خلاصة الفصل:
70	خاتمة
83	قائمة المراجع
88	فهرس
91	الملخص

## الملخص

أوجب على الدولة للاستجابة لرغبات المجتمع الاقتصادية والاجتماعية، إعادة النظر في أساليب تسيير موارد الدولة، فالمشكلة هي مشكلة فعالية وأداء قبل ان تكون مشكلة ندرة موارد وامكانيات.

لذلك يسعى المشرع إلى تكريس المزيد من الشفافية في تسيير المالية العمومية من خلال الانتقال إلى التسيير القائم على النتائج GAR الذي يستلزم بطبيعة الحال إعادة النظر وتحديث كلي لنظم التسيير المالي والمرفقي للدولة، من خلال اصدار القانون العضوي 15\18 المعدل والمتمم، متعلق بقوانين المالية المؤرخ في 02 سبتمبر 2018 في الجريدة الرسمية تحت رقم 53 بتاريخ 02 سبتمبر 2018، والذي استحدث إضافات جديدة مست كل مراحل انجاز قانون المالية من التحضير الى مرحلة الاعتماد و وثائق جديدة متمثلة في الاطار الميزانياتي المتوسط المدى (CBMT) و اطار النفقات متوسط المدى (CDMT) والتقرير عن التخطيط و الأولويات (RPP) ومخطط الالتزام بالاعباء (PED) و التقرير الوزاري للمردودية (RMR) التي تترجم التخطيط الاستراتيجي والاستشراف المستقبلي متعدد السنوات لبرنامج الحكومة، المبني على حقائق ونتائج الماضي .

**الكلمات المفتاحية:** الميزانية العمومية، قانون المالية، الاصلاح الميزانياتي،

الايرادات، الاعباء.

IL est impératif que l'État réponde aux aspirations économiques et sociales de la société en réexaminant ses méthodes de gestion des ressources publiques. Le problème réside dans l'efficacité et les performances, avant même d'être une question de rareté des ressources et de capacités.

C'est pourquoi le législateur s'efforce de consacrer davantage de transparence dans la gestion des finances publiques en passant à une gestion axée sur les résultats (GAR). Cela nécessite naturellement une révision et une mise à jour complètes des systèmes de gestion financière et des infrastructures de l'État. Cela se fait par le biais de la promulgation de la loi organique 18\15 amendée et complétée, relative aux lois de finances, en date du 2 septembre 2018, publiée dans le Journal Officiel sous le numéro 53 en date du 2 septembre 2018. Cette loi introduit de nouvelles dispositions qui couvrent toutes les étapes de l'élaboration de la loi de finances, de la préparation à l'approbation, ainsi que de nouveaux documents tels que le cadre budgétaire à moyen terme (CBMT), le cadre des dépenses à moyen terme (CDMT), le rapport sur la planification et les priorités (RPP), le plan d'engagement des dépenses (PED) et le rapport ministériel sur la performance (RMR), qui traduisent la planification stratégique et prospective pluriannuelle du programme gouvernemental, fondée sur les faits et les résultats du passé.

Mot clés : Budget général. loi de finances. réforme budgétaire. recettes. dépenses

It is imperative that the State respond to the economic and social aspirations of society by re-examining its methods of managing public resources. The problem lies in efficiency and performance, even before being a question of scarcity of resources and capacities.

It is imperative for the State to address the economic and social aspirations of society by reexamining its methods of managing public resources. The problem lies in efficiency and performance, even before being a question of resource scarcity and capacity.

That is why the legislator strives to dedicate more transparency in the management of public finances by transitioning to results-based management (GAR). This naturally requires a comprehensive revision and update of the financial management systems and state infrastructure. This is done through the enactment of amended and supplementary Organic Law 18-15, pertaining to finance laws, dated September 2, 2018, published in the Official Gazette under number 53, on September 2, 2018. This law introduces new provisions that cover all stages of the budget law process, from preparation to approval, as well as new documents such as the Medium-Term Budget Framework (CBMT), the Medium-Term Expenditure Framework (CDMT), the Report on Planning and Priorities (RPP), the Expenditure Commitment Plan (PED), and the Ministerial Performance Report (RMR), which translate the strategic and prospective multi-year planning of the government program, based on past facts and results

**Keywords:** General budget, budget law, budget reform, revenue, expenditure